المجلة الجزائرية للقانون والعدالة

المجلد 11
العدد الأول
السنة 2025
ص13 ص73

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

The Judge and Social Media:
Between Freedom of Use and the Requirements of Impartiality

تاريخ الارسال: 2025/06/11	تاريخ القبول: 2024/06/24	تاريخ النشر: 2024/06/28

الملخص:

في ظل الثورة الرقمية الهائلة التي شهدتها البشرية في الآونة الأخيرة والتي أسفرت عن ظهور وسائل التواصل الاجتماعي وانتشارها الواسع في كافة أنحاء العالم، ظهرت جملة من التحديات القانونية والاجتماعية ذات الصلة بمدى حرية القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي من عدمها. حيث سعت الجهات الفاعلة في هذه المسألة إلى تحقيق مقاربة متوازنة بين حرية القاضي في التعبير وكذا حقه في المشاركة المجتمعية، وبين التزامه بالحياد وواجبه في الحفاظ على هيبة واستقلالية السلطة القضائية.

سنتطرق من خلال هذه الورقة البحثية، إلى جدلية استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي، والتي سنسلط الضوء فيها على الضوابط التي تحكم سلوك القاضي عند استخدامه لهذه الوسائل.

الكلمات المفتاحية: القاضي- وسائل التواصل الاجتماعي- حرية التعبير- الحياد- استقلالية القضاء.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

Abstract:

The recent massive digital revolution witnessed by humanity has resulted in the emergence and worldwide proliferation of social media. This has given rise to a number of legal and social challenges concerning the extent of a judge's freedom to use social networking sites.

Actors in this matter have therefore sought to achieve a balanced approach between the judge's freedom of expression and his right in community participation ,on the one hand, and his commitment to neutrality and duty to preserve the dignity and independence of the judiciary, on the other.

This research paper will address the debate surrounding judge's use of social networking sites, highlighting the regulations that govern his conduct when using these platforms.

key words: Judge - social networking sites - neutrality- freedom of expression – judicial independence.

مقدمة:

القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة على قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عندما ولاه القضاء.

والقضاء بالحق، على قول الإمام أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي رحمه الله في المبسوط، في كتاب أدب القاضي، هو من أقوى الفرائض بعد الايمان بالله تعالى، وهو من أشرف العبادات وبه أمر كل نبي مرسل حتى خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام [1].

[1]- يقول الإمام أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسيُ: "اعلم بأن القضاء بالحق من أقوى الفرائض بعد الإيمان بالله تعالى وهو من أشرف العبادات وبه أمر كل نبي مرسل حتى خاتم

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

فالقضاء إذا من أهم الوظائف التي تضطلع بها الدولة، وهو في الإسلام من أهم الولايات التي تنهض عليها الأمة، وقد تضافرت الأدلة من النصوص ومن شواهد الحال على وجوب إقامته، فهو الوسيلة المثلى لنشر الأمن في المجتمع وحماية الحرمات من أي اعتداء، فأي تقصير في حفظ الأمن سيؤدي لامحالة إلى اختلال نظام الأمة وضعفها؛ يقول الله تعالى: ﴿**ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين**﴾[1]، ويقول: ﴿ **ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا**﴾ [2]؛ فالقضاء هو الوسيلة الشرعية الأمثل للفصل في الخصومات والمظالم.

وتقديرا لهذه الخصوصية حظي القضاء باهتمام واحترام كبيرين عند جميع الأمم متقدمة كانت أو نامية؛ ولما كان القاضي ركيزة مرفق القضاء، والذي لا يمكنه تأدية مهامه النبيلة إلا من خلال قضاة يتحلون بالنزاهة والشفافية وكذا التزامهم بأخلاقيات المهنة[3]. فإن نجاعة هذا المرفق وفاعليته في تحقيق

الأنبياء عليهم الصلاة والسلام". عادل محمد جبر أحمد شريف، حماية القاضي وضمانات نزاهته، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2008، ص .124

[1]- سورة البقرة، الآية 251.

[2]- سورة الحج، الآية 40.

[3]- Judges and social media, 13/06/2024, website name: Justiça international, date of access 20/12/2024, link: https://www.elfilho.lawyer/ar/juizes-e-as-midias-sociais

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

العدل مرتبط ارتباطا وثيقا بسلوك القاضي سواء داخل صرح العدالة أو خارجه.

من هنا كان تطوير مرفق العدالة لا يتوقف فقط على تطوير المنظومة التشريعية بل يبدأ أساسا في تعزيز ثقة المواطن في القاضي الذي يمثل هذا المرفق، وذلك من خلال التركيز على التكوين الأخلاقي والمهني للقاضي، لما لهذه المسألة من أهمية في مواجهة مختلف التحديات لاسيما منها تلك التي يفرضها العصر الرقمي، فالإنسان بشكل عام والقاضي بشكل خاص انتقل من أسلوب حياة تقليدي يعتمد على التفاعل المباشر إلى نمط حديث تتخلّله السرعة والتطور الرقمي، فأصبح الاعتماد على وسائل التواصل التكنولوجية أمرا أساسيا في الحياة اليومية وحتى في العلاقات الاجتماعية، ومن أبرز مظاهر هذا التحول الغزو الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي، والتي غيرت جذريا طريقة تواصل الناس، حيث باتت جزءً لا يتجزأ من حياتهم الشخصية و المهنية[1].

ولما كان القاضي هو الآخر جزء لا يتجزأ من هذه المنظومة المجتمعية، فإن الحديث عن ضبط سلوكه في ظل غزو مواقع التواصل الاجتماعي عرف

[1]-في عام 2020، بلغ عدد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي حوالي 3.8 مليار شخص من مختلف انحاء العالم، وحسب تحقيق أجراه مركز تسيير البحث والابتكار / CEFRIO
Le centre facilitant la recherche et l'innovation dans les organisations
فقد تبين بأن 83 بالمائة من البالغين الكنديين يستخدمون على الأقل وسيلة واحدة من وسائل التواصل الاجتماعي، و65 بالمائة يستخدمون الانترنت مرة واحدة على الأقل في اليوم، و87 بالمائة يستخدمون مواقع التواصل الاجتماعي للتواصل مع الآخرين.
Guide sur l'utilisation des médias sociaux par les juges, Conseil de la Magistrature du Québec, Bibliothèque nationale du Québec, 2022, p7.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

جدلا كبيرا، وشكل قلقا واسعا في غالبية المجتمعات نظرا لتهديده لنزاهة وشفافية مرفق القضاء، لأن استخدام هذه المواقع يقوم أساسا على فكرة التعبير عن الرأي وربط العلاقات وعرض النمط المعيشي للشخص وغير ذلك من الأمور التي تكشف عن ايديولوجية الشخص واهتمامه ونمط معيشته وديانته ومكان تواجده وغير ذلك من المسائل الشخصية التي يفترض أن لا يعرفها الغرباء.

ومن هذا المنطلق فإن استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي يطرح إشكالات جدية تمس جوهر الوظيفة القضائية لاسيما ما تعلّق بمبدأ الحياد والاستقلالية وكذا الالتزام بأخلاقيات المهنة. **فكيف يمكن للقاضي استخدام وسائل التواصل الاجتماعي دون الاخلال بأخلاقيات مهنة القضاء؟**

للإجابة على هذه الاشكالية، تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين، الأول يتناول إشكالية استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي والذي من خلاله سنحدد ماهية وسائل التواصل الاجتماعي، ثم نتطرق لجدلية استخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي بين الاعتراف والمنع، أما المبحث الثاني فيعالج الضوابط التي تحكم سلوك القاضي، ومن خلاله سنتطرق للضوابط العامة لسلوك القاضي، ثم الضوابط الخاصة بسلوكه عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الأول: إشكالية استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي

عرفت مسألة استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي جدلا كبيرا وانقسمت الآراء الى اتجاهين: الأول يجيز هذا الاستخدام على أساس أنه حرية شخصية وبأن القاضي فرد في المجتمع يتمتع مثله مثل باقي الأفراد بنفس

الحقوق، أمّا الاتجاه الثاني يعارض هذا الاستخدام على أساس أنه يتعارض ومتطلبات الحياد.

سنقوم بداية بتحديد ماهية وسائل التواصل الاجتماعي (المطلب الأول)، ثم نتطرق للجدلية المترتّبة عن ذلك الاستخدام بين الاعتراف والمنع (المطلب الثاني).

المطلب الأول: ماهية وسائل التواصل الاجتماعي

شهد العالم بظهور تكنولوجيا الاعلام والاتصال، وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي بأنواعها طفرة نوعية في مجال الاتصالات وتبادل الأفكار والمعارف، فالعالم أصبح اليوم قرية صغيرة بفضل هذه الوسائل التي مست كل شرائح المجتمع، واجتاحت مُنتسبي كل القطاعات بما فيها قطاع العدالة.

ولأن وسائل التواصل الاجتماعي هي جوهر هذه الدراسة، سنتطرق لمفهومها (الفرع الأول)، لنتعرض بعد ذلك لمخاطر استخدامها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مفهوم وسائل التواصل الاجتماعي

إن تحديد مفهوم وسائل التواصل الاجتماعي، يقتضي بداية تعريفها (أولا)، ثم عرض لمحة - ولو وجيزة - عن ظهورها وتطورها (ثانيا).

أولا- تعريف وسائل التواصل الاجتماعي

تعددت التعريفات الفقهية بشأن وسائل التواصل الاجتماعي، فهناك من يميزها عن الشبكات الاجتماعية التي تقوم على فكرة استخدام التطبيقات، فيعرف الأولى بأنها مواقع الانترنت التي يمكن للمستخدمين المشاركة والمساهمة في إنشاء أو اضافة صفحاتها بسهولة، بينما يعرف الثانية بأنها تلك المواقع الالكترونية التي توفر فيها تطبيقات الانترنت خدمات لمستخدميها تتيح لهم إنشاء

صفحة شخصية معروضة للعامة ضمن موقع أو نظام معين، وتوفر وسيلة اتصال مع معارف منشئ الصفحة أو مع غيره من مستخدمي النظام، وتوفر خدمات لتبادل المعلومات بين مستخدمي ذلك الموقع أو النظام عبر الانترنت[1].

ومنهم من عرفها بأنها: "منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للمشترك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها" [2].

وهناك من نحى نحو مختلف على أساس أنها : "كل الأجهزة والمواقع التي تسمح لمستخدميها بمشاركة المعلومات عالميا، وتستخدم المواقع في إزالة المسافات الافتراضية بين المشاركين للتجمع وطرح ومشاركة المعلومات، أما الأجهزة فهي التكنولوجيا التي تستخدم لتلك المواقع"[3].

وقد عرفتها المجموعة 29 وهي اللجنة الاستشارية للسلطات الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المسؤولة عن حماية البيانات الشخصية بأنها: "منصات الاتصال عبر الانترنت التي تسمح لأي مستخدم للإنترنت

[1] -خالد غسان يوسف المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وأبعادها التقنية، الاجتماعية، الاقتصادية الدينية، والسياسية على الوطن العربي والعالم، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 24.

[2] -يحياوي فاطمة، وفور خديجة، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيره على العلاقات الاجتماعية، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 9 العدد 1، جويلية 2019، ص 108.

[3] -Hugh Brooks, Ravi Gupta ترجمة عاصم سيد عبد الفتاح، وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع، الطبعة الأولى، المجموعة العربية للتدريب والنشر، مصر، 2017، ص57.

بالانضمام أو انشاء شبكات لمستخدمين لديهم خيارات مماثلة أو اهتمامات مشتركة "[1].

ومن أهم وسائل التواصل الاجتماعي الشّائعة الاستعمال: "فايسبوك" (Facebook)، "أنستغرام" (Instagram)، "إكس" (X) وهي "تويتر" سابقًا، "لينكدإن" (LinkedIn)، "[2].

[1]- « des plateformes de communication en ligne qui permettent à tout internaute de rejoindre ou de créer des < réseaux > d'utilisateurs ayant des options similaires et/ou des intérêts communs ». Christiane Feral-Schuhl, praxis Cyberdroit, 2020/2021, date of access 23/12/2024, link : https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=DZ%2FPRAXIS%2FCYBERDROIT%2F2019%2FL01-T12C124%2FPLAN%2F0001&ctxt=0_YSR0MD1yw6lzZWF1eCBzb2NpYXV4IGTDqWZpbml0aW9uwqd4JHNmPXNpbXBsZS1zZWFyY2g%3

[2] - الفايسبوك: يعتبر هذا الموقع من أهم وسائل التواصل الاجتماعي، فهو أكثر من ساهم في نشر ثقافة التواصل الاجتماعي بين الناس من مختلف أنحاء العالم. تم تأسيسه سنة 2004 من طرف مارك زوكر برق وأصدقائه من أجل التواصل بين الطلبة في جامعة هارفرد الامريكية، ومن ثم انتشر استخدامه بين طلبة الجامعات الأخرى في أمريكا وبريطانيا وكندا، وليتطور الموقع وخصائصه من مجرد موقع لإبراز الذات والصور الشخصية، إلى موقع متخصص. لمزيد من التفاصيل أنظر: خالد غسان يوسف المقدادي، مرجع سابق، ص 34.

-انستغرام: هو تطبيق وموقع للتواصل الاجتماعي، تم إطلاقه في أكتوبر 2010 من طرف الأمريكي كيفين سيستروم، والبرازيلي ميشال مايك كريقر، وقد أصبح ابتداء من عام 2012 تابعا للفايسبوك. يتيح هذا التطبيق للمستخدمين مشاركة الصور ومقاطع الفيديو والتفاعل مع المحتوى المنشور عن طريق الاعجاب Like، التعليق Comment، المشاركة Share، لهاشتاق كما يتحيه لهم البحث عن مستخدمين آخرين، أو عن محتوى ما يرغبون به.

Webwise, explained what is Instagram? date of access 23/12/204, link https://www.webwise.ie/parents/explained-image-sharing-app-instagram/

- إكس" (X): وهو موقع تواصل اجتماعي أمريكي يقدم خدمة تدوين مصغر والتي تسمح لمستخدميه بإرسال تغريدات، أنشئ بتاريخ 2006/03/21 باسم تويتر، ثم تم تطويره من قبل

ثانيا: لمحة عن ظهور وتطور وسائل التواصل الاجتماعي

تلعب وسائل التواصل الاجتماعي دورا حيويا في تعزيز التواصل الاجتماعي بين الأفراد في سائر أنحاء العالم، وفي تسهيل نقل المعلومات، وقد عرفت هذه الوسائل تطورا ملحوظا على مر السنين، فبدايتها تعود إلى أواخر الستينات عام 1969، عندما قامت وزارة الدفاع الأمريكية بإنشاء شبكة تكنولوجية تسمى أربنت (ARPANET) وهي اختصار لـ Advanced Research Projects

المبرمج ورجل الأعمال سيركز جاك دوري بمدينة سان فرانسيسكو ولاية كاليفورنيا، وفي سبتمبر 2013 تطور تطبيق تويتر وأصبح شركة عامة، وفي 2022/04/25 تم بيعها لـ آيلون ماسك، وفي أفريل 2023 تغير اسم تويتر رسميا إلى إكس. يعد هذا التطبيق من أكثر الفضاءات الرقمية أهمية وحضورا للتعبير عن الراي لاسيما حول الأوضاع السياسية والاجتماعية، وهو يوفر مساحة للكتابة المختصرة بميزات عدة منها الرد على التغريدات والرسائل الخاصة وغيرها. أنظر: الجزيرة، الموسوعة، موقع "إكس" تويتر ...العصفور الأزرق الذي استحوذ عليه آيلون ماسك، 2024/02/25، تاريخ الاطلاع 2024/04/24، الرابط:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/12/8/9F

- لينكدإن: هو شبكة تواصل مهنية، تم تأسيسيه عام 2002 في كاليفورينا من طرف رايد هوفمن. أُنشئ بغرض التواصل المحترف، فهو وسيلة موجهه للمهنيين للتعريف بأنفسهم وبمسيرتهم المهنية، يحقق عدة أهداف منها البحث عن العمل، أو البحث عن العاملين، أو البحث عن خدمات . أو تطوير أعمال. وهو يعد من أهم مواقع التوظيف على شبكة الانترنت. أنظر: خالد غسان يوسف المقدادي، مرجع سابق، ص 47.

Agency network أي شبكة وكالة مشاريع الأبحاث المُتقدمة، والتي تسمح بنقل ومشاركة البيانات العسكرية الحساسة عبر التراب الأمريكي[1].

وتطورت شبكة أربانت فيما بعد، وانتشر استخدامها أولا على المستوى المحلي بين الجامعات ومراكز البحوث بعدما كان مقتصرا على العسكريين فقط، ثم على المستوى الدولي بحيث تم في منتصف السبعينات التواصل لأول مرة مع جامعة لندن ومركز في النرويج[2].

وفي عام 1978م تم إنشاء أول نظام إلكتروني يسمى بنظام لوحة الإعلانات Bulletin Board System BBS يستخدم لتبادل الرسائل والملفات بواسطة أجهزة كمبيوتر مُتصلة بمودم هاتف، وفي عام 1979 قاما الطالبان Tom Truscott و Jim Ellis اللذان فكرا في انشاء شبكة لتبادل الرسائل بين الجامعات، بتجسيد فكرتهما بمساعدة Steve Bellovin وقاموا معا بابتكار برنامج (Netnews) الذي أصبح جوهر نظام يوز نت (USENET) ، وباستخدام بروتوكول يسمى (UUCP (Unix-to-Unix Copy قاموا بأول اتصال بين كلّ من جامعتي ديوك ونورث كارولينا[3].

وفي عام 1982 وبعد تطور صناعة الحاسوب الشخصي وانتشار استخدامه في البيوت الأمريكية، ظهر أول استخدام لعبارة انترنت، وظهرت معه أجهزة الخادم التي تعمل على تخزين المعلومات وتسهيل الوصول إليها، ثم ظهرت

[1] -Glossary of web terms: Apranet, date of access 15/06/2024, link: https://developer.mozilla.org/fr/docs/Glossary/Arpanet .

[2]- خالد غسان يوسف المقدادي، مرجع سابق، ص 20.

[3]- Histoire décontractée de l'informatique, L'histoire de USENET, le premier réseau social a 45 ans, publié le 13-10-2024, https://fosse.fr/histoire-usenet-le-premier-reseau-social-a-45-ans/

بعد ذلك عدة مواقع أخرى منها موقع "Genie" [1]، موقع (Listserv)، وبظهور تكنولوجيا الويب ظهرت غرف الدردشة سنة 1994 ثم منصات التدوين مثل موقع (LiveJournal) سنة 1999، موقع (Lunarstorm) سنة 2000 الذي قدم نظام الإعلانات لأول مرة، وهو أول موقع اعتمد على الاعلانات في تحقيق الأرباح[2].

وبعد انتشار هذه المواقع، ظهرت الشبكات الاجتماعية ومختلف التطبيقات والبرامج.

الفرع الثاني: مخاطر استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي

إن استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي وإن كان يُتيح له التعرّف على ما يدور في المجتمع من أحداث شأنه في ذلك شأن جميع الأفراد[3]، إلاّ أن ذلك الاستخدام لا يخلو من مخاطر مرتبطة بصورة القضاء عمومًا تارة (أولا) وبالحياة الخاصّة للقاضي تارةً أخرى (ثانيًا).

أولا: التأثير المُرتبط بصورة القضاء

لعلّ أول مظهر من مظاهر تأثير استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي على جهاز القضاء هو إمكانية تأثّر ثقة الجمهور في هذا الجهاز، و الذي

[1] - "Genie" : General Electric Network for information.

[2] -البوابة العربية للأخبار التقنية، التواصل الاجتماعي، 2025/01/20 ، الرابط: https://aitnews.com.

[3] - تتمتع وسائل التواصل الاجتماعي بمجموعة من الخصائص نوجزها فيما يلي: المشاركةParticipation، الانفتاحOpenness، المحادثةConversation، المجتمعCommunity ، الترابط. Connectedness لمزيد من التفاصيل أنظر: خالد غسان يوسف المقدادي، مرجع سابق، ص 26 و27.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

يُعدُّ الحياد الصّارم للقضاة من أهمّ مقوّماته؛ هذا الحياد لا يمكن أن يتحقّق ما لم ينأى كلّ منهم بنفسه عن أيّ سلوكٍ أو تصرّفٍ من شأنه أن يقدح في الصورة النّمطية التي تقع في وجدان أفراد المجتمع عن جهاز القضاء ومن ينتسبُ إليه؛ وهكذا فإنّه في حال صدر عن القاضي عبر منصّات التواصل الاجتماعي أيّ تعليقٍ أو منشورٍ ينطوي بصورة مباشرة أو غير مباشرة على انتهاكٍ لمقتضيات الأخلاق أو الآداب العامة أو لمقتضيات واجبيّ التحفّظ والحياد، فإنّ ذلك سيكون دون شكٍّ مدعاةً لردود فعلٍ مُستنكرةٍ و مُستَهْجِنةٍ من مستعملي تلك المنصّات، و سيتحمّل جهاز القضاء برمّته وِزْرَ ذلك السّلوك، لأنّ سمعة هذا الجهاز هي في نهاية المطاف من سُمعة القضاة المنتسبين إليه، و سيكون حينئذٍ من العسير إقناع عموم النّاس بأنّ ما بدر عن ذلك القاضي هو تصرّف يعنيه وحده دون الجهاز الذي ينتمي إليه.

كما أنّ التأثير السّلبي لاستخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي يظهر حتى في الأحوال التي ورغم أنّ منشوراته أو تعليقاته لا تنطوي على ما يُسيء إلى صفته وهيبة الجهاز الذي ينتمي إليه إلاّ أنّها تقبل التأويل أو إخراجها عن السّياق العادي التي نُشِرَت أو دُوِّنَت فيه، وذلك بالنّظر إلى معاصرتها أو اقترانها بظروف أو أحداث معيّنة قد تؤيّد إخراجها عن ذلك السّياق.

ثانيًا: التأثير المُرتبط بشخص القاضي

يُمكن أن يؤدّي استخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي إلى المساس بأمنه الشخصي وسلامته فضلا عن المساس بحقّه في الخصوصية، شأنه في ذلك شأن جميع أفراد المجتمع؛ ومن الأمثلة على ذلك إمكانية تعرّضه للسبّ أو القذف سواء من خلال منشورات مُستقلّة أو من خلال التعليق على ما ينشره.

المطلب الثاني: جدلية استخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي بين الاعتراف والمنع

عرف استخدام القضاة لمواقع التواصل الاجتماعي جدلا بين مؤيد لهذا الاستخدام ورافض له، غير أن الجدل لم يقتصر على فكرة الاعتراف أو الإجازة فقط، وإنما كذلك حول الأساس الذي يُبنى عليه هذا الاعتراف أو المنع، ولا يوجد إلى غاية اليوم إجماع حول هذا الاستخدام.

سنحاول من خلال هذا المطلب مناقشة المسائل التالية: الأساس الذي يستند عليه من يعترفون للقاضي بالحق في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي (الفرع الأول)، والأساس الذي يستند عليه من يمنعون القاضي من ذلك (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أساس الاعتراف بحق القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

إن مبدأ "حرية التعبير" هي أساس اعتراف الكثير من الدول بحق القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، غير أن البعض منها لم يكتفي بهذا الأساس في الاعتراف، بل ذهب إلى أبعد من ذلك عندما استند في ذلك الاعتراف على مبدأ "الحفاظ على الشفافية وكسب الثقة العامة في العدالة".

وسنتناول على التوالي مسألتي "حرية التعبير" (أولا) و "الشفافية" (ثانيا) كأساس للاعتراف بحق القاضي في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

أولا: "حرية التعبير" كأساس لاستخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي

تكفل المواثيق الدولية الحقوق الأساسية للقاضي بوصفه فردًا في المجتمع، وعلى رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي كرّس "حرية التعبير" في المادة 19 منه، و قد نحا نحوه العهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية في المادة 1/19 منه؛ وفضلاً عن ذلك فإنّ النصّ صراحة على هذا مبدأ "حرية التعبير" بالنّسبة للقضاة كان من خلال "مجموعة المبادئ الأساسية بشأن استقلالية السلطة القضائية" وذلك في الفصل الثامن منه والتي جاء فيها: "وفقا لإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يحق لأعضاء السلطة القضائية شأنهم في ذلك شأن المواطنين الآخرين، التمتع بحرية التعبير والاعتقاد والانتساب والتجمع شريطة أن يتصرف القضاة دائما في ممارستهم لهذه الحقوق على نحو يحافظ على هيبة ووقار مناصبهم وعلى نزاهة واستقلال السلطة القضائية" [1].

كما جاء كذلك في مبادئ "بانغالور" بأن "للقاضي كأي مواطن عادي الحق في حرية التعبير بما لا يتعارض مع أحكام القانون ومع واجباته الوظيفية،

[1]- تمّ اعتماد هذه المجموعة من طرف مؤتمر الأمم المتحدة السّابع حول منع الجريمة ومعاملة المجرمين المُنعقِد في "ميلانو" في الفترة المُتدّة من 26 غشت إلى 6 سبتمبر 1985، ووافقت عليها الجمعية العامة بموجب قرارها رقم 32/40 المُؤرّخ في 29 نوفمبر 1985 وقرارها رقم 146/40 المؤرّخ في 13 ديسمبر 1985.

وبطريقة يحافظ بها على هيبة الوظيفة ونزاهة القضاء، فلا يجوز للقضاة الادلاء بتصريحات سياسية أو المشاركة في تظاهرات من هذا النوع" [1].

استنادا إلى ما تم ذكره، تشهد العديد من الدول اليوم توجها متزايدا نحو الإقرار بحق القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، انطلاقا من أن حرية التعبير تُعد من الحقوق الأساسية التي تحظى بالاعتراف الدولي[2].

وفي هذا الإطار، وبناءً على طلب وزير العدل الفرنسي، أصدر المجلس الأعلى للقضاء بتاريخ 13 ديسمبر 2023 رأيًا بشأن العلاقة بين حرية القضاة في التعبير على وسائل التواصل الاجتماعي، والالتزام الأخلاقي بالتحفظ والحياد.

وقد أكد المجلس بأن المبدأ العام يتمثل في أن القضاة يتمتعون بحرية التعبير، غير أن ممارستها يجب أن تتم في حدود احترام القسم، وما يترتب عليه من واجبات كالتحفظ، والحياد، واللباقة، واحترام السر المهني، والحفاظ على صورة العدالة.

[1]- مبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي، مكتب الأمام المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فينا، 2019.

[2]- من خلال دراسة أجرتها المدرسة العليا للقضاء الفرنسي حول استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي في مارس 2017، تبين بان 91 بالمائة لديهم حساب على الفايسبوك، و20 بالمائة حساب على تويتر أو الانستغرام، وان أكثر من 20 بالمائة يستخدمون شبكات وسائل التواصل الاجتماعي يوميا. انظر:

Magistrats et réseau sociaux, conseil supérieur de la magistrature, 11 mai 2021, vu le20/01/2025, URL : https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/magistrats-et-reseaux-sociaux.

وشدد على أن حرية التعبير ليست امتيازًا شخصيًا للقاضي، بل تُعد ضمانة أساسية للمتقاضين، باعتبار أن القضاة، بصفتهم سلطة مستقلة، يشكلون إحدى ركائز دولة القانون، ويتحملون مسؤولية الحفاظ على هذه القيم. كما أوضح المجلس أن أي قيد يُفرض على حرية التعبير لا يكون إلا لحماية مبادئ أساسية موازية، وفي مقدمتها الحفاظ على سلطة القضاء وحياده[1].

ثانيا: الشفافية وكسب ثقة الجمهور كأساس للاعتراف بحق القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

تعد ثقة الجمهور في القضاء أحد مقومات دولة الحق والقانون، فهي الغاية التي تسعى وتعمل الدول الديمقراطية على تحقيقها، وهي المبرر الذي تعتمده الكثير من الدول في تأسيس اعترافها بحق القاضي في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

وبينما ذهبت بعض الدول إلى تبرير رفضها لاستخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي على أساس التشكيك في حياد القضاء وفقد ثقة الجمهور، ذهبت دول أخرى إلى التفكير في كيفية الاستفادة من مزايا وسائل التواصل الاجتماعي في تقريب العدالة للمواطن وفي كسب ثقته، ولم تعد بذلك حرية التعبير هي المبرر الوحيد أو إن صح التعبير المبرر الرئيسي في الاعتراف بحق

[1] - Conseil supérieur de la magistrature, avis de la formation plénière du Conseil supérieur de la magistrature du 13 décembre 2023, vu le20/01/2025, URL : https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/avis-de-la-formation-pleniere-du-conseil-superieur-de-la-magistrature-du-13-decembre-2023.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

القاضي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وإنما أصبحت الشفافية هي الدافع وراء هذا الاعتراف[1].

ومن هذا المنطلق، قامت في عام 2011 اللجنة الوطنية للقضاء والمشكلة من مجالس القضاء لدول الاتحاد الأوربي بوضع مشروع يرمي إلى الاستفادة من مزايا وسائل التواصل الاجتماعي في كسب ثقة الجمهور، موضوعه دراسة أفضل الممارسات في كيفية تفاعل القضاء مع المجتمع وكيف يمكن لوسائل التواصل الاجتماعي تحقيق هذا الهدف[2].

وقد أصبح مبدأ الشفافية معمول به في عدة دول، فالكثير من مؤسسات الدولة ذات الصلة بالنشاط القضائي أصبح لها صفحات رسمية على مواقع التواصل الاجتماعي لكسب ثقة الجمهور، كوزارة العدل على سبيل المثال، فإلى غاية شهر أكتوبر 2024 كان يتابع وزارة العدل الجزائرية 382 k شخص بين رجال القانون وعامة الناس، ووصل عدد المتابعين في شهر جوان 2025 إلى 466 k [3]، ويتابع وزارة العدل القطرية 67 k شخص، ويتابع وزارة العدل التونسية 434 k.....الخ.

[1]-يُسمح في هولندا للقضاة بالتواصل مع المواطنين عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ومثال على ذلك القاضية جويْس لي(Joyce Lie) ، المعروفة باسم "القاضية جويس"، والتي تعمل بمحكمة برابانت. وقد اكتسبت شهرة واسعة بفضل المحتوى الذي تقدّمه على وسائل التواصل الاجتماعي منذ عام 2012، بهدف تبسيط المفاهيم القانونية وشرح القضايا والأحكام القضائية بأسلوب بسيط يسهل فهمه من قبل الجمهور. أنظر:
==https://www.instagram.com/judgejoyce_?igsh=MW40ZDZwa3BubHpkaQ

[2] - European Network of Councils for the Judiciary (ENCJ) , 2011/2012 Project on Judiciary, Society and the Media, date of access 20/01/2025, link: https://www.encj.eu/node/252.

[3]-الصفحة الرسمية لوزارة العدل الجزائرية، تاريخ الاطلاع 2025/06/11، الرابط:

الفرع الثاني: أساس منع القاضي من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي

إذا كان الاعتراف للقاضي بحريته في استخدام وسائل الاجتماعي يجد أساسه في مبدأ حرية التعبير وكذا الشفافية وكسب ثقة الجمهور، فإن منعه من استخدام هذه الأخيرة يجد أساسه بشكل رئيسي في الكثير من الدول في "مبدأ الحفاظ على الحياد". فقد أثارت مسألة الانضمام إلى وسائل التواصل الاجتماعي واستخدامها تحديات كبيرة لقواعد السلوك القضائي، فأفرزت كثيرًا من الإشكاليات الأخلاقية التي تمس بجوهر المبدأ السّالف الذّكر، ومنها على سبيل المثال وجود روابط صداقة، أو إعجاب على هذه المواقع بين القضاة وأحد الخصوم، أو أحد الشهود، أو أحد الخبراء، أو أحد المحامين المقبولين أمام المحكمة التي يمارس عمله في دائرة اختصاصها؛ أيضًا من الإشكاليات الأخرى التي أفرزتها مسألة استخدام القضاة لمواقع التواصل الاجتماعي استغلالهم لهذه الوسائل في التعبير عن آرائهم، أو الدفاع عن معتقداتهم من خلال ما يضعونه من مشاركات، أو تعليقات، سواء على صفاحتهم، أو صفاحات غيرهم من المستخدمين لهذه الوسائل[1].

كما تثير مسألة استخدام شبكات التواصل الاجتماعي احتمالات تعرض الغير للقاضي بالنقد، أو اللوم، أو التوبيخ من خلال هذه الوسائل بسبب أحكامه

https://www.facebook.com/Mjustice.gov.dz?mibextid=wwXIfr&mibextid=wwXIfr .

[1] - أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، "القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي، الموازنة بين حرية القاضي في التعبير عن رأيه واستقلاله وحياده"، المجلة الدولية للقانون، كلية القانون، المجلد 9، العدد المنتظم الأول، دار نشر جامعة قطر2020، ص 102.

وقراراته القضائية .كذلك يندرج في إطار هذه الإشكاليات فقدان القاضي لقدرته على التحكم في خصوصية حياته الشخصية وحياته العائلية، بالنظر لانفتاح الغير عليها من خلال هذه الوسائل واطلاعهم على أدق تفاصيله الحياتية.

ويرى البعض أن مثل هذه الإشكاليات قد يكون لها تأثير سلبي على عقيدة الخصوم في الدعاوى المنظورة أمام القاضي، وسببًا في تنامي الشكوك لديهم حول حياده، كونهم يعرفون رأيه المسبق حول قضاياهم من تعليق، أو مشاركة على هذه الوسائل، أو لاعتقادهم بوجود من هو في مركز خاص يسمح له بالتأثير على قرارات القاضي، أو لاستنكارهم بعض تصرفاته الشخصية، أو تصرفات عائلته التي اطلعوا عليها من خلال حسابه على هذه المواقع[1].

واستنادا إلى هذه الأسباب بادرت الكثير من الدول الى اصدار قرارات واتخاذ إجراءات لمنع القضاة من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ومثال ذلك القرار الصادر عام 2014 من طرف محكمة النقض المصرية الذي حذرت فيه القضاة وأعضاء النيابة العامة من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والذي بناء عليه قرر المجلس الأعلى للقضاء ما يلي: " يحظر على السادة أعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة التحدث أو الكتابة أو الظهور في وسائل الإعلام المقروءة أو المسموعة أو المرئية وكافة منصات التواصل الاجتماعي الخاصة والعامة على حد سواء، وذلك بأشخاصهم أو بصفاتهم أيا كان الموضوع،

[1]- أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، نفس المرجع، ص 103.

...ويترتب على مخالف الحظر آنف البيان-محل المادة الأولى-المساءلة التأديبية وفقا لقانون السلطة القضائية ويعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره"[1].

المبحث الثاني: ضوابط استخدام القاضي لمواقع التواصل الاجتماعي

رغم اختلاف الآراء بشأن استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي، ورغم المخاطر التي تحيط به والقضاء كسلطة، يبقى اختيار التواصل على هذه المواقع حرية شخصية تخضع لتقدير القاضي نفسه، فهو وحده من يقرر استخدامها أو لا، ولا يجوز منعه من ذلك بحجة ضمان حياده، لأن الحياد لا يعني عزل القاضي عن المجتمع فهو فرد فيه، وهو قبل كل شيء إنسان والانسان اجتماعي بطبعه.

غير أنه لا يجب اعتبار هذه الحرية مطلقة، وإنما يجب اخضاعها لمجموعة من الضوابط التي تحكم سلوك القاضي في كل الظروف سواء في تواصله بغيره في العالم الواقعي أو في العالم الافتراضي، كما يجب تعزيز سلوكه بشكل خاص عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بمجموعة من المبادئ التوجيهية التي ترشده في هذا الاستخدام والتي تعمل على التقليل من المخاطر.

سنتعرض من خلال هذا المبحث إلى نوعين من الضوابط التي تحكم سلوك القاضي وهي: الضوابط العامة لسلوكه (المطلب الأول) والضوابط الخاصة (المطلب الثاني).

[1]- نوال لصلج، "مبدأ حياد وتحفظ القاضي الجزائري في ظل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 01، جانفي 2024، ص 285و286.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

المطلب الأول: الضوابط العامة لاستخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي

إن ثقة الناس في القضاء هي انعكاس لسلوك القاضي، فكلما اتسم القاضي بالصفات النبيلة وتشبع بالقيم والأخلاق، كانت ثقة الناس في القضاء كبيرة، وكلما قلت هذه المزايا والصفات تزعزعت الثقة العامة وازداد التشكيك في نزاهة القضاء.

فالقوانين مهما بلغ سُموها، فإنها وفقا لمدونة أخلاقيات مهنة القضاة لن تبلغ غايتها في احقاق الحق وإقامة العدل وبث الطمأنينة في النفوس، إلا إذا تحمل أمانة هذه الغاية قضاة يجتهدون من أجل العمل على ضمان سمو القانون وفرض سلطانه على الجميع دون تمييز[1].

ولأن تجسيد دولة الحق والقانون متوقف على وجود قضاء قوي مستقل ونزيه يتولاه قضاة نزهاء، فإنه من واجب القاضي نحو المجتمع أن يحسن الاضطلاع بمهامه، وأن يحافظ على قدسية رسالة القضاء، التي تضع على عاتقه مسؤولية الالتزام بالقواعد والسلوكات التي تهدف إلى ضمان تحقيق العدل، واحترام سيادة القانون[2].

سنتطرق على التوالي لفكرة الاهتمام بتحديد القواعد العامة لسلوك القاضي (الفرع الأول)، ثم المبادئ الملزمة لسلوك القاضي (الفرع الثاني).

[1]-مداولة تتضمن مدونة اخلاقيات مهنة القضاء، ج.ر العدد 14، الصادرة بتاريخ 14-03-2007.

[2]- نفس المرجع.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

الفرع الأول: فكرة الاهتمام بالسلوك العام للقاضي

لقد ترسخت على مر السنين العديد من المبادئ التي تحكم سلوك القاضي، والتي تسعى دائما الدول إلى تطويرها لتدعيم نزاهة القضاء ولرفع مستوى الثقة العامة فيه.

فعلى المستوى الدولي، أولت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أهمية خاصة باستقلالية القضاء لما للموضوع من دور مباشر في مكافحة الفساد، وقد دعت الدول الأطراف من خلال المادة 11 الفقرة 02 إلى اتخاذ تدابير لتدعيم النزاهة، وإلى وضع قواعد تضبط سلوك أعضاء السلطة القضائية[1]، خاصة بعد بروز مشكلة فقدان الثقة العامة في القضاء في مختلف الدول بسبب تفشي ظاهرة الفساد.

وفي هذا الإطار تم صياغة مجموعة من المبادئ تسمى بمبادئ بانغالور، وهي عبارة عن مدونة دولية للسلوك القضائي مكملة لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية لسنة 1985[2]، وتُعد نموذجا أو

[1]- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اعتمدت بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر 2003، وتم فتح التوقيع عليها في ميريدا المكسيكية من 09 إلى 11 ديسمبر 2003، ودخلت حيز النفاذ في 14 ديسمبر 2005. صادقت عليها الجزائر بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004، ج ر عدد 26 الصادرة بتاريخ 2004/04/25.

[2]- لا تعد مبادئ بانغالور الأولى في مجال ضبط سلوك القاضي، فقد صيغت قبلها مبادئ أخرى وهي: المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها رقم 32-40 بتاريخ 29 نوفمبر 1985 وقرارها رقم 146-40 بتاريخ 13 ديسمبر 1985، المبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، المنعقد في هافانا بكوبا، بين 27 و 7 سبتمبر 1990، المبادئ الأساسية بشان دور السلطة القضائية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة

إطارا عاما تقتدى به الدول في صياغتها لمدونات أخلاقيات القاضي لتدعيم المبادئ الأساسية لسلوك الجهاز القضائي[1].

وعلى المستوى الإقليمي، اتخذت عدة مبادرات لضبط قواعد سلوك القاضي لاسيما بين الدول العربية، من بينها:

- **وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي:**

قررت الدول العربية في المؤتمر العاشر لرؤساء أجهزة التفتيش في الدول العربية وضع وثيقة عربية استرشادية حول أخلاقيات القاضي العربي من أجل تعزيز استقلاله ورفع كفاءته وقدراته وتحسين أدائه وانجازاته، ولتحقيق ذلك تم تشكيل لجنة تضم أعضاء من خمسة دول وهي الجزائر، الأردن، لبنان، مصر، والإمارات لإعداد مجموعة من القواعد التي تحكم سلوك القاضي، وقد تم اعتمادها في المؤتمر الحادي عشر لرؤساء أجهزة التفتيش القضائي في الدول العربية خلال الفترة بين 08 و 12 أفريل 2007 بموجب وثيقة تسمى وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي، وهي تتضمن ثمان قواعد أساسية وهي: الاستقلال، التجرد، النزاهة، موجب التحفظ، الشجاعة الأدبية، التواضع، الصدق والشرف، الأهلية والنشاط[2].

ومعاملة المجرمين، المنعقد في هافانا بكوبا، بين 27 و 7 سبتمبر 1990. اطلع عليها بتاريخ 18-11-2024.على الموقع
https://www.ohchr.org/ar/special-procedures/sr-independence-of-judges-and-lawyers/international-standards .

[1]- مبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي، مرجع سابق، ص 4.

[2]-وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي، المؤتمر الحادي عشر لرؤساء أجهزة التفتيش القضائي في الدول العربية، الشارقة، 8-12 أفريل 2007.

- **وثيقة الرياض حول أخلاقيات وسلوك القاضي العربي:**

خلال الاجتماع الخامس عشر لمديري المعاهد القضائية العربية الذي انعقد خلال الفترة بين 04 و08 مارس 2007 بالرياض، تم وضع مدونة سلوك تسمى وثيقة الرياض حول أخلاقيات وسلوك القاضي العربي، وهي تضم المبادئ التالية: الاستقلال، النزاهة، الاستقامة، اللياقة، المساواة، الكفاءة والعناية[1].

كما قامت دول الخليج من جهتها بصياغة مجموعة من المبادئ الخاصة بها[2].

[1]-وثيقة الرياض حول أخلاقيات وسلوك القاضي العربي، الصادرة عن الاجتماع الخامس عشر لعمداء ومديري المعاهد والمراكز القضائية ورؤساء ادارات التأهيل والتدريب القضائي في الدول العربية المنعقد في الرياض ما بين 4-8 مارس 2007.

[2]- تنفيذا لقرار "وكلاء وزارات العدل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية" حول الموافقة على وضع مدونة سلوك أخلاقيات العمل القضائي في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، قامت لجنة مسؤولي إدارات التعاون الدولي والعلاقات الدولية بوزارات العدل بالدول الأعضاء بإعداد مدونة السلوك في اجتماعها الثالث والرابع، والذي عقد خلال الفترة ما بين 24 و28 جويلية 2016 بمقر الأمانة العامة بالرياض، وقد تضمنت هذه المدونة مجموعة من المبادئ وهي متمثلة في: استقلال القضاء، نزاهة القضاء، الاستقامة، اللياقة، المساواة، الكفاءة والاجتهاد أنظر: مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 5-6 أكتوبر 2016، الطبعة الأولى، الرياض، 2017، ص 03.

-مجلس التعاون لدول الخليج العربي هو منظمة إقليمية تأسست عام 1981 بهدف تعزيز التنسيق والتكامل والترابط بين أعضاء المجلس في جميع الميادين وصولا إلى وحدته، وهو يضم ستة أعضاء وهم: مملكة البحرين، الكويت، سلطة عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، والامارات العربية المتحدة. النظام الداخلي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية: تاريخ الاطلاع في 2024/11/20، الرابط: https://www.mofa.gov.bh/ar/gcc .

وعلى المستوى الداخلي للدول، اختلفت هذه الاخيرة في صياغتها للقواعد العامة لسلوك القاضي، فبعض الدول صاغت هذه القواعد في شكل توصيات، والبعض الآخر في شكل قوانين مكتوبة، ففي الجزائر وليبيا والبحرين وفرنسا يتولى وضعها مجالس القضاء باعتبارها المسؤولة على مسار القاضي[1]، وفي لبنان وأستراليا وزارة العدل، وفي دول أخرى تتولى جمعيات القضاة صياغتها لوحدها مثل كرواتيا، سلوفانيا، إيطاليا، وفي دول أخرى بالاشتراك مع مجالس القضاء، مثل بولندا وهولندا، وهناك بعض الأنظمة القانونية التي توكل هذه المهمة للمشرّع نفسه مثل زامبيا[2].

[1]- في فرنسا، قام وزير العدل الفرنسي بتعيين لجنة للتفكير والبحث في مسألة أخلاقيات القضاة، والتي انتهت في تقريرها الذي أودعته عام 2003 إلى اقتراح وضع مجموعة مبادئ أخلاقية، وفي 06 جوان 2006 وضعت لجنة تحقيق برلمانية تقريرا يتضمن عدة اقتراحات، من بينها إدراج قانون الأخلاقيات في القانون الأساسي للقضاة، غير أنه عند دراسة الجمعية الوطنية لمشروع القانون العضوي المتعلق بتوظيف القضاة، تكوينهم ومسؤوليتهم، أجرى النواب تعديلا يتمحور حول اسناد مهمة وضع هذه الالتزامات إلى المجلس الأعلى للقضاء، واستنادا إلى هذا التعديل قام المجلس الأعلى للقضاء باشراك الجمهور والجهاز القضائي في اعداد مجموعة التزامات السلوك الأخلاقي للقضاة، وقام في شهر ماي 2008 بإجراء دراسة حول الفرنسيين، القضاة، والأخلاقيات بواسطة مؤسسة استطلاع الرأي« L'IFOP »التي أجرت استطلاعا للرأي بين 1008 فرنسي، كما قام المجلس باستشارة القضاة حول نشاطهم واخلاقياتهم في جويلية2008.
Recueil des obligations déontologiques des magistrats, Conseil supérieure de la magistrature, édition Dalloz, 2010, p IX.

[2]- يوسف شندي، "القواعد السلوكية للقضاة، مراجعة تحليلية نقدية"، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون-جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد 2016، العدد 66، الإمارات 2016، ص 271-330.

والجدير بالذكر أن أول من صاغ القواعد العامة لسلوك القاضي على المستوى الداخلي، هي دول أمريكا الشمالية، بحيث وضعت كندا عام 1971 قواعد مكتوبة تنظم سلوك القضاة، ثم صدر عن جمعية قضاة المحكمة العليا الكندية دليل مكتوب يحدد القواعد الأدبية والتأديبية للقضاة عام 1992، ثم قام مجلس القضاء الكندي بوضع دليل ثان عام 1994. وفي الولايات المتحدة الأمريكية صدرت عدة قوانين لضبط سلوك القاضي، ويُعد القانون النموذجي للسلوك القضائي الذي أعدته جمعية القضاة الأمريكيين عام 1990 نموذجا تأخذه مختلف الولايات القضائية بعين الاعتبار في صياغة قواعد السلوك[1].

وفي الجزائر، فقد تكفل المجلس الأعلى للقضاء طبقا للمادة 34 من القانون العضوي رقم 04-12 المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء وعمله وصلاحياته الملغى، بإعداد مدونة أخلاقيات مهنة القضاة[2]، وفي دورته العادية الثانية بتاريخ 23 ديسمبر 2006 قام بالمصادقة عليها بمداولة واجبة التنفيذ، ولقد جاءت هذه المدونة متناسقة مع ما جاء في مبادئ بانغالور، وهي تعد مرجعية أساسية في تدعيم المبادئ الفضلى للقاضي، وفي توحيد مفاهيم الواجب المفروض عليه[3] .

[1]-يوسف شندي، مرجع سابق، ص 285.

[2]-القانون العضوي رقم 04-12 المؤرخ في 06 سبتمبر 2004 والمتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاة وعمله وصلاحياته، ج.ر العدد 57، الصادرة بتاريخ 2004/09/08، الملغى بموجب القانون العضوي رقم 22-12الممضي في 17 يونيو 2022، الذي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء وقواعد تنظيمه وعمله، ج.ر العدد 44، المؤرخة في 2022/06/27.

[3]- الطيب بلعيز، إصلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز التحدي، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008، ص 37.

الفرع الثاني: المبادئ الملزمة لسلوك القاضي

باستطلاع المبادئ التي أقرتها مختلف الوثائق والمدونات لاسيما منها مدونة أخلاقيات مهنة القضاة، نجدها تناولت في مجموعها ضوابط ملزمة تخص سلوك القاضي في كل الظروف، إلا أنها لم تتناول أي أحكام خاصة بسلوكه فيما يخص وسائل التواصل الاجتماعي، والأكيد أن السبب وراء ذلك راجع لكونها وضعت قبل انتشار ظاهرة استخدام هذه الوسائل، غير أنّ ذلك لا يعني بأنّ تلك الضوابط لا تستوعِب هذه المسألة.

سنتناول فيما يلي أهم المبادئ ذات الصلة بسلوك القاضي على وسائل التواصل الاجتماعي:

أولا: الاستقلالية

إن استقلالية القضاء هي أحد المبادئ الدستورية الهامة في الأنظمة الديمقراطية، وهي من الضمانات اللازمة للمحاكمة العادلة في دولة الحق والقانون، والتي بدونها تبقى سائر الضمانات الأخرى غير قادرة على حماية الحقوق والحريات.

ولا مجال للحديث عن استقلالية القضاء، ما لم يتم الاعتراف باستقلالية القاضي، والتأكيد على حريته في الفصل في النزاعات، وجعله في منأى عن كل المؤثرات سواء كانت داخلية أو خارجية، ذلك لأن استقلال السلطة

القضائية واستقلال القضاة أمران مرتبطان، لا يغني أحدهما عن الآخر ولا يعد بديلا له[1].

وفي هذا الإطار وايمانا بضرورة تعزيز استقلالية القضاء، أكد دستور 2020 على استقلالية القضاء كسلطة في الفقرة الأولى من المادة 163، وعلى استقلالية القاضي في الفقرة الثانية منها، وكفل لهذا الأخير جملة من الحقوق تكفل له ممارسة حرة ومستقلة، لاسيما منها آلية اخطار المجلس الأعلى للقضاء باعتباره الضامن لاستقلالية القضاء، في حال تعرضه لأي مساس باستقلاليته طبقا للمادة 172 الفقرة الثالثة [2]، ومعاقبة كل من يمس باستقلالية القاضي وفقا لأحكام المادة 178 الفقرة الثانية من الدستور.

غير أن الاستقلالية لا تعد وفقا لمدونة أخلاقيات مهنة القضاة امتيازا شخصيا للقاضي، فهي ضمانة من الضمانات الأساسية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، وهي التزام بالخضوع للقانون وباحترام مقومات القضاء، والتصرف في كل الظروف بشكل يعزز الثقة العامة في القضاء.

فلا يجوز للقاضي استنادا إلى ذلك المساس بهيبة القضاء بسلوكه، ولا القيام بنشاط يتعارض مع مهامه ويمس باستقلالية القضاء، لاسيما من خلال

[1]-محمد كامل عبيد، استقلال القضاء، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، مصر، 2012، ص 18.

[2]- المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82 الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

ربط علاقات مشبوهة مع أصحاب النفوذ أو مع الخصوم عبر وسائل التواصل الاجتماعي، يكون لها تأثير مباشر على حريته في الفصل في النزاعات.

ثانيا: الحياد

لا يكفي لتحقيق العدالة، ضمان حق الفرد في الالتجاء الى القضاء، وتحديد كيفيات ممارسة هذا الحق، وإنما ينبغي للوصول إلى هذه الغاية إحاطة هذا الحق بمجموعة من المبادئ والضمانات التي تكفل حماية الحقوق والحريات[1]، لاسيما منها مبدأي الحياد والاستقلالية.

فالحياد هو وجه من أوجه التجرد[2]، وهو ضمانة أساسية في الإجراءات القضائية، تقتضي أن يتم عرض أي نزاع على قاض محايد دون حكم مسبق حول القضية، ودون التحيز لأحد أطراف النزاع[3].

والحياد بهذا لمعنى فضيلة لا تخص القضاة فرادى فحسب، وإنما يجب أن تكون سمة أساسية في نشاط جميع الجهات القضائية، وقد أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ذلك في قضية Gregory v. United Kingdom، عندما

[1]-عوض أحمد الزعبي، الوجيز في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني، التنظيم القضائي – الاختصاص-التقاضي-الأحكام وطرق الطعن، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، 2007. ص 27.

[2]-التجرد حالة ذهنية تعكس الصفاء النفسي لدى القاضي وتنم عن استعداده لممارسة وظائفه متجنباً الأفكار المسبقة، ومستعدا للتحليل المُجدي قبل اتخاذ القرار، ومترفعاً عن كل منفعة، ورافضاً أي مفاضلة بين المتقاضين وسائر من يحتكم بهم بحكم عمله. وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي، مرجع سابق، ص 07.

[3] -« L'impartialité est une garantie fondamentale de procédure qui impose que tout litige soit soumis à un juge neutre, c'est-à-dire sans préjugés sur l'affaire et sans parti pris à l'égard des parties au litige ». 15/02/2025, URL : https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=DZ/OASIS/000531.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

بينت أن الحياد القضائي له مظهران أساسيان، أحدهما شخصي Subjectively Impartial، ويقصد به عدم تحيز القضاة، أو تحاملهم لأحد طرفي الخصومة على حساب الطرف الآخر، والثاني الموضوعي Objectively Impartial ، ويقصد به أن تكون المحكمة حيادية من وجهة نظر موضوعية، وأن توفر كامل الضمانات الأساسية لدرء أي شك شرعي في هذا الخصوص حول حياد المحكمة[1].

ومن متطلبات الحياد بالمفهوم الشخصي، التنحي في كل حالات الرد المنصوص عليها قانونا، والفصل في النزاعات وفقا للقانون دون أي تحيز للأطراف أو تدخل من الغير، فالعبرة ليست في القرار أو الحكم القضائي المتوصل إليه فقط وإنما في طريقة الوصول اليه والإجراءات المتخذة بشأنه[2].

غير أن الحياد لا يرتبط فقط بآليات أداء العمل القضائي فقط، ولا على فكرة الابتعاد عن التحيز والميل لأحد الأطراف في الخصومة، وإنما له مفهوم أوسع وأشمل، فهو يرتبط أيضا بمسألة الأخلاقيات، فالقاضي ينبغي أن يتجنب في سلوكه أي موقف أو نشاط قد يوحي بتأثره في قراره بعوامل خارجية عن الدعوى المعروضة عليه، تحقيقا للقاعدة الشهيرة القائلة بأن العدالة لا ينبغي فقط أن تتحقق، وإنما يتعين أن يشعر الجميع بتحققها على نحو جلي[3]:

" Justice must not only be done, but must manifestly be seen to be done"

ومن هذا المنطلق، لا يجوز للقاضي الاستناد الى وثائق لم تحترم فيها الوجاهية، ولا بناء أحكام مسبقة قبل الاطلاع على وثائق الأطراف، كما لا يجوز

[1]-أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، مرجع سابق، ص 103.

[2] -Recueil des obligations déontologiques des magistrats, Ibid, p 07.

[3]- أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، مرجع سابق، ص 103.

له الاعتماد على معلومات توصل اليها خارج الملف، فالقاضي لا يقضي بعلمه الشخصي ولا يتأثر بالرأي العام ولا يخضع لأي تأثيرات أيا كان نوعها، كما يتوجب عليه احترام حقوق الدفاع وعدم تفضيل محام عن آخر.

ولا يرتبط مفهوم الحياد بسلوك القاضي داخل مرفق القضاء، وإنما أيضا خارج أسواره لاسيما عند استخدامه لمواقع التواصل الاجتماعي، فمواقفه قد تُؤخذ عليه وقد تتسبب في التشكيك في حياده بشكل خاص ونزاهة القضاء بشكل عام، فلذلك لا يجوز للقاضي ابداء موقفه من مسائل معينة وعليه التفكير دائما والتساؤل فيما إذا كان تعليقه أو اعجابه بمنشورات معينة قد يُعطي انطباع مسبق حول آرائه ومعتقداته الشخصية، أو تؤثر على ثقة المواطن في القضاء[1].

[1]- وفي هذا السياق، قد تم في فرنسا عزل القاضي Jean Marie Argoud من محكمة اللجوء الوطنية La cour nationale du droit d'asile (CNDA) والتي تسمى أيضا بلجنة طعون اللاجئين Commission des recours des refugiés بسبب آرائه على وسائل التواصل الاجتماعي التي أعطت انطباع عن عدم حياده اتجاه المهاجرين والمسلمين، بحيث تتلخص وقائع القضية في قيام مجموعة من المحامين المختصين بالدفاع عن طالبي اللجوء بتقديم طلبات لتنحية الرئيس المؤقت لمحكمة اللجوء الوطنية، بسبب منشوراته على صفحته في الفايسبوك المعادية بشكل صارخ للاجئين والمسلمين، والتي كانت مفتوحة للجميع، وبسبب اعجابه أيضا بمنشورات ذات صلة بالموضوع، مثل منشور يحمل توجه صريح معاد للأجانب والمهاجرين، ومنشور آخر لجمعية "مستقبل الثقافة" التي من أهدافها محاربة الإسلام.
-Le monde du droit, Révocation du juge pour manque d'impartialité après des publications sur les réseaux sociaux, publié le 27 octobre 2023, vu le 01/03/025, URL : https://www.lemondedudroit.fr/259-magazine/decryptages/89684-revocation-juge-pour-manque-d-impartialite-apres-des-publications-sur-les-reseaux-sociaux-2.html

وبهذا فإن الحياد هو التزام لا يرتبط بمجال عمل القاضي فقط، وإنما حتى بحياته الخاصة التي قد يكون لها تأثير مباشر على مهامه وعلى سمعة القضاء بشكل عام.

ثالثا: الشرعية

تعد الشرعية أحد المبادئ الدستورية الهامة التي يقوم عليها القضاء وفقا لأحكام المادة 163 من الدستور، وهي ضمانة لحماية الحقوق والحريات والقيم الاجتماعية. وهي تعني بأن القاضي لا يخضع إلا لسيادة القانون وحده، فلا يجوز له اتخاذ قراراته بناء على اعتبارات أخرى غير القانون، كالخضوع مثلا لتأثير وضغط الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أو الاستناد إلى أدلة توصل إليها عن طريق هذه الوسائل. وهكذا فإنّه يُحظَرُ على القاضي اللّجوء مثلاً لوسائل التواصل الاجتماعي قصد اصطناع دليل أو التحقّق من صحّة ادعاءات أحد أطراف الخصومة عن طريق وسائل تنطوي على المناورة أو الحيلة، وإن كان يرمي من وراء ذلك إلى تحقيق مصلحة عامّة تتمثّل في كشف الحقيقة، لأنّه بسلوكه المذكور يخرق عدة مبادئ وهي الحياد الذي يلزمه بأن لا يتحيز لأحد الأطراف، عدم القضاء بعلمه الشخصي والذي يتطلب الاستناد فقط إلى الأدلة

كما تم في مصر، إحالة 46 قاضيا على إدارة التفتيش القضائي بسبب إبدائهم لرأيهم على مواقع التواصل الاجتماعي حول اتفاقية الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية، وما تتضمنه من نقل تبعية جزيرتي تيران وصنافير. أنظر: نوال لصلج، مرجع سابق، ص 286.

المقدمة بالملف، وخرق مبدأ الشرعية الذي يقتضي تطبيق القانون طيلة إجراءات المحاكمة [1].

كما تعني المشروعية وفقا لمدونة أخلاقيات مهنة القضاة إلى جانب تطبيق القانون، التزام القاضي بضمان كرامة الأفراد، واحترام قرينة البراءة، والتي بموجبها يلتزم بمعاملة المتهم على أنه بريئا من الوقائع المتابع بها طيلة إجراءات المحاكمة.

رابعا: المساواة

تكفل العديد من المواثيق الدولية حق المساواة أمام القانون والقضاء لجميع الأفراد[2]؛ فهذا الحق يُعدُّ ضمانة من الضمانات الجوهرية للمحاكمة العادلة ومبدأ أساسي لحماية الحقوق والحريات وبث الطمأنينة في النفوس [3]؛

[1] - في كندا عام 2015 وأثناء إعادة المحاكمة في قضية اعتداء جنسي قام القاضي بخلق حساب وهمي في موقع المواعدة لاستخلاص أدلة بنية إثبات عدم صدق الضحية. أُنظُر في هذا الشّأن:

Actualité, le quotidien du droit, Réseaux sociaux et pouvoir judiciaire : la nécessaire « incarnation » ?, vu le 01/03/025, URL : https://www.dalloz-actualite.fr/flash/reseaux-sociaux-et-pouvoir-judiciaire-necessaire-incarnation

[2] - عدة صكوك دولية وإقليمية أكدت على حق المساواة أمام القانون، فعلى المستوى الدولي نذكر على سبيل المثال: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.....، وعلى المستوى الإقليمي نذكر على سبيل المثال: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان، الاتفاقية الأوربية لحقوق الانسان....الخ.

[3] - إن الشريعة الإسلامية هي أول من دعت إلى المساواة أمام القضاء، وقد سبقت الشعوب والأمم في الدعوة لحماية الحقوق والحريات، وهذا لقوله الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا

وقد كرسه الدستور في المادة 165، وتم التأكيد عليه في مقدمة مدونة أخلاقيات مهنة القضاة.

ويقتضي مبدأ المساواة كفالة حق جميع الأفراد في اللجوء إلى القضاء دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو اللون أو أي اعتبار آخر، والتزام القاضي طبقا للمادة 03 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية من تمكين أطراف الخصومة من فرص متكافئة لإبداء أوجه دفاعهم، وأن يلتزم مثله مثل الخصوم بمبدأ الوجاهية، فلا يجوز له استنادا الى ذلك تفضيل خصم على آخر لأن الأول من جنسيته والثاني أجنبي، أو على أساس الجنس.

ولا يرتبط مبدأ المساواة بإجراءات التقاضي فقط، وإنما حتى بسلوك القاضي في حياته اليومية الذي قد يعطي انطباعا على تمييزه للأشخاص؛ كالقاضي الفرنسي Jean Marie Argoud الذي سبق التطرق إليه والذي أوحى بسلوكه على وسائل التواصل الاجتماعي كرهه لفئة معينة من الأشخاص وهي فئة المسلمين والمهاجرين، فعلى القاضي التحفظ دائما في سلوكه وتجنب توضيح آرائه على مواقع التواصل الاجتماعي.

قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا ۚ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ سورة النساء، الآية 135، ويقول تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ سورة النساء، الآية 58.

خامسا: الاستقامة والنزاهة

يقع على القاضي مسؤولية التحلي بالاستقامة والنزاهة داخل وخارج مرفق القضاء، وهي صفات تجمع بين الانصاف والعدل والصدق والأمانة واتقاء الشبهات، وهي جوهرية لتولي القضاء في الإسلام، وقد لخصها جميعا الإمام الماوردي في تعريفه لشرط العدالة في كتاب أدب القاضي بالقول: "أن يكون الشخص صادق اللهجة ظاهر الأمانة عفيفا من المحارم التي حرمها الله متوقيا ما يوقعه في الإثم، بعيدا عن الريب وسوء السمعة مأمونا في الرضا والغضب، مستعملا لمرؤة مثله في دينه ودنياه فإذا تكاملت في الشخص هذه الأمور فهي العدالة التي تجوز بها شهادته وتصح معها ولايته القضاء وإن انخرم منها وصف، منع من الشهادة والولاية فلم يسمع له قول ولم ينفذ له حكم"[1].

ومن أشكال النزاهة والاستقامة، حرص القاضي على صورته أمام الناس في كل الأوقات والأمكنة، والامتناع عن التردد لبعض الأمكنة التي قد تقيم حوله الشبهة كالمراقص أو مكاتب المحامين أو الأماكن الخاصة أو العامة التابعة للخصوم، والتي قد تؤخذ له صور يتم تداولها على وسائل التواصل الاجتماعي. كما يجب على القاضي الامتناع عن أي تعليق بشكل علني عبر هذه الوسائل أو بين زملائه على أي مسألة أو قضية معروضة عليه قد يؤثر على مآل الدعوى، أو قد تقيم الشبهة حول حياده[2].

[1]- عادل محمد جبر أحمد شريف، مرجع سابق، ص 105.

[2]-مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مرجع سابق، ص9 -10.

سادسا: التحفظ

التحفظ هو مبدأ دستوري طبقا للمادة 137 من الدستور، والتزام طبقا للمادة 07 من القانون الأساسي للقضاء ومدونة أخلاقيات مهنة القضاة، يلتزم بموجبه القاضي بالابتعاد عن أي سلوك يتنافى والمبادئ المذكورة سالفا كالاستقلالية، الحياد، والنزاهة...الخ.

فالتحفظ يقتضي من القاضي الانتباه الى سلوكه وهندامه بما بحفظ هيبته داخل مرفق القضاء وخارجه، وأن يتقي الشبهات في علاقاته والأماكن التي يتردد إليها، وان لا يسيء في كلامه إلى السلطة القضائية أو يتذمر أمام الملأ لاسيما عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو أمام الصحافة عن حجم العمل أو صعوبته أو عن سوء الأوضاع المادية، أو أن ينتقد نوعية الخدمات أو مستوى أداء موظفي قطاع العدالة بشكل عام.

كما يقتضي التحفظ الالتزام بعدم الافشاء عن سرية المداولات وأسرار الناس التي اطلع عليها القاضي بمناسبة فصله في النزاع، والابتعاد عن التعليق خارج الإطار العلمي على الأحكام والقرارات القضائية، وانتقادها[1].

المطلب الثاني: الضوابط التوجيهية لاستخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي

لا يكفي لتدعيم نزاهة القضاء وتعزيز سلوك القاضي الاكتفاء بالمبادئ العامة، وإنما يجب أن تصاغ إلى جانبها مبادئ توجيهية حول استخدامه لوسائل التواصل الاجتماعي للتقليل من مخاطر هذا الاستعمال.

[1]- وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي، نفس المرجع، ص 14 و15.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

سنتطرق من خلال هذا المطلب لفكرة الاهتمام بسلوك القاضي على وسائل التواصل الاجتماعي (الفرع الأول)، ثم نتطرق للمبادئ التوجيهية التي تحكم هذا الاستخدام (الفرع الثاني).

الفرع الأول: فكرة الاهتمام بسلوك القاضي على وسائل التواصل الاجتماعي

تعود فكرة الاهتمام بسلوك القاضي على وسائل التواصل الاجتماعي إلى فكرة محاربة الفساد، إذ في إطار التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون، اعتمد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية إعلان الدوحة للنزاهة القضائية في أفريل 2015 [1].

تضمن هذا الإعلان مجموعة من التوصيات، ولتجسيدها على أرض الواقع أطلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام 2015 برنامجا عالميا "البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة" يشتمل على أربع مجالات من بينها نزاهة القضاء.

ولأن إعلان الدوحة أكد من جديد التزام الدول ببذل جهودها في مجال منع الفساد ومكافحته، واتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع النزاهة والمساءلة الجزائية تماشيا مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تم في عام 2018 انشاء شبكة النزاهة القضائية العالمية لمساعدة الدول بواسطة أجهزتها

[1]-مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المنعقد في الدوحة من 12 إلى 19 أفريل 2015. أنظر: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، المؤرخ في 17 ديسمبر 2015، A/RES/70/174.

القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي:
بين حرية الاستخدام ومتطلبات الحياد

القضائية في تعزيز نزاهة القضاء ومكافحة الفساد، وقد أدرج موضوع استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي ضمن برنامج عملها، واعتبر أحد أولوياتها[1].

ولتنفيذ ذلك، تم إجراء استطلاع رأي على الانترنت حول استخدام وسائل التواصل الاجتماعي خلال الفترة ما بين سبتمبر 2018 وفيفري 2019، ولتوسيع دائرة المشاركة تم نشر استطلاع الرأي بثلاث لغات: الإنجليزية، الفرنسية والاسبانية، وتم توجيهه إلى أكثر من 2000 شخص من مختلف أرجاء العالم بين القضاة وذوي الاختصاص، وتجاوب مع هذا الاستطلاع حوالي 504 شخص من 86 دولة، وقد أبدى الكثير من المشاركين تخوفهم من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي[2].

علاوة على ذلك، قام فريق من الخبراء بعقد اجتماع في نوفمبر 2018 بمقر الأمم المتحدة، تولوا من خلاله وضع صياغة أولية لمجموعة من المبادئ التوجيهية، مستندين في ذلك إلى الممارسات الفضلى وإلى مبادئ بانغالور، وبعد انتهاء فترة التشاور وجمع الآراء قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بوضع اللمسات النهائيات للمبادئ التوجيهية وتقديم النص الجديد في الاجتماع الرفيع المستوى للشبكة العالمية للنزاهة القضائية يومي 18و19نوفمبر من نفس السنة.

[1] الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، مبادئ توجيهية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، ص 01.

[2] -Discussion guide: The Use of Social Media by Judges, The Doha Declaration, United Nations Office on Drugs and Crime, Vienna International Centre, p 03.

غير أن الموضوع ظل من أولويات الشبكة حتى بعد صياغة المبادئ التوجيهية واعتمادها في واشنطن بتاريخ 06 نوفمبر 2019، إذ وبناء على التوصيات الصادرة في الاجتماع الثاني الرفيع المستوى للشبكة وكذا مشورة المجلس الاستشاري، اعتمدت في خطة عملها للفترة 2020 و2021 التشجيع على نشر المواد الارشادية والمعرفية للشبكة وتنفيذها، ومواصلة الجهود لزيادة تبادل الخبرات في المواضيع ذات الصلة بسلوك القاضي لاسيما منها استخدام وسائل التواصل الاجتماعي[1].

والجدير بالذكر، أن الموضوع لم يلقى اهتمام الشبكة العالمية للنزاهة فقط، فإلى جانب جهودها أبدت الكثير من الدول منفردة أو بالتعاون مع غيرها اهتماما بالموضوع، وسارعت الجهات المعنية بتطوير قواعد سلوك القاضي إلى عقد اجتماعات وتنظيم أيام دراسية للتفكير في حلول لتعزيز سلوك القاضي لاسيما على مواقع التواصل الاجتماعي[2].

فبتاريخ 7 و8 نوفمبر2017، تم تنظيم مؤتمر حول استقلالية القضاء والتكنولوجيا بداكار بمناسبة انعقاد الجمعية التأسيسية للشبكة الفرنكوفونية

[1] الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، خطة عمل 2020- 2021، تاريخ الاطلاع 2025/03/05، الرابط:https://www.unodc.org/ji/ar/about.html .

[2]- في كندا قام المركز الكندي للتكنولوجيا القضائي (لتكنولوجيا العدالة) بإطلاق عام 2015 ورقة مناقشة بعنوان استخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل المسؤولين القضائيين الكنديين، وفي 2017 قام المعهد الوطني القضائي INM/L'institut national de la magistrature بتقديم تقرير حول ارشادات استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وفي عام 2021 قام المجلس القضائي الكندي CCM/ Le conseil canadien de la magistrature بنشر نسخة جديدة حول مبادئ أخلاقيات القاضي.
Guide sur l'utilisation des médias sociaux par les juges, Ibid, p8.

للمجالس العليا للقضاء، حضره عدد كبير من الأساتذة الجامعيين والممارسين كالقضاة وأعضاء من المجالس العليا للقضاء. وقد شكل هذا المؤتمر منبرا لممثلي المجالس العليا للقضاء للتفكير في طرق ضمان استقلال السلطة القضائية، والبحث عن كيفيات مواجهة التحديات المرتبطة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وكذا التحديات المرتبطة بالظواهر المستقبلية كالبيانات المفتوحة، وقد انتهى المؤتمر المذكور إلى اتخاذ قرار بتشكيل فوج عمل يتولى وضع مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي [1].

استنادا إلى ذلك، قام فوج الأعمال ببعض الأشغال الأولية[2]، وتوصل في الأخير إلى أن القضاة يتمتعون مثلهم مثل باقي المواطنين بحرية التعبير، وبحقهم في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ولكن بشرط اتخاذ الحذر واحترام أخلاقيات القاضي لاسيما مبدأ الاستقلالية والحياد والالتزام بواجب التحفظ، وخلص إلى مجموعة من التوصيات من بينها: اعتراف الشبكة الفرنكوفونية

[1] -Conseil supérieur de la magistrature, Assemblée générale annuelle du Réseau francophone des conseils de la magistrature judiciaire - Dakar, 7 et 8 novembre 2017, vu le 15/03/2025, URL: http://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/assemblee-generale-annuelle-du-reseau-francophone-des-conseils-de-la-magistrature?

[2]- تطلب إعداد المبادئ التوجيهية المذكورة قيام فريق العمل المشكل من ممثلين عن المجالس العليا للقضاء لكل من بلجيكا وفرنسا ولبنان والسنغال وكيباك، ببعض الأشغال الأولية وهي توحيد المصطلحات، تقديم لمحة موجزة عن الوضع السائد، الاطلاع على القواعد القانونية التي يتم الاسترشاد بها، واقتراح مسودة توجيهية لتدعيم المناقشات داخل الشبكة الفرنكوفونية في مؤتمر بروكسل في 22و23 نوفمبر 2018.
Réseau francophone des conseils de la magistrature judicaire, rapport du groupe de travail du réseau francophone des conseils de la magistrature judicaire, les réseaux sociaux et les magistrature, novembre 2018, p 04.

للمجالس العليا للقضاء بحق أعضاء السلطة القضائية في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ووضع المجالس العليا للقضاء خطوط توجيهية أو مبادئ أخلاقية حول استخدام وسائل التواصل الاجتماعي مع إجراء دورات تدريبية حول الاستخدام الأمثل لهذه الوسائل[1]، وتقديم الدعم والمشورة المناسبة للقضاة حول تساؤلاتهم واشكالاتهم ذات الصلة بالموضوع[2].

وعلى المستوى العربي، نظم المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في 01 أوت 2023 ندوة علمية حول دور قواعد السلوك وأخلاقيات العمل في قطاع العدالة في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وقد حضرها عن بعد منظمات محلية ودولية، ومشاركين من عدة دول من بينهم الجزائر، وخلصت الندوة الى عدة توصيات من بينها الدعوة لتطوير مدونات قواعد السلوك مع الأخذ بعين الاعتبار التطورات الحاصلة في ميدان الاتصال والتواصل والتقنيات الحديثة والمستجدات الدولية[3].

[1] - عملا بتوصيات فوج العمل، قام المجلس الاعلى للقضاء كيبيك بعقد اجتماع في 20 مارس 2019 للنظر في مسألة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تم خلاله تكليف عضوين من المجلس بمهمة تشكيل فريق عمل لدراسة الاشكالية ولاقتراح المبادئ التوجيهية، وفي شهر ماي 2019 شرع هذا الفريق في اعداد هذه المبادئ مستندا في ذلك إلى الممارسات الفضلى لاسيما منها المبادئ التوجيهية المقترحة من طرف الشبكة الدولية للنزاهة القضائية.
Guide sur l'utilisation des médias sociaux par les juges, Conseil de la magistrature du Québec, 2022, p 10.

[2] -Ibid p 14 et 15.

[3] -المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، دور قواعد السلوك وأخلاقيات العمل في قطاع العدالة في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، 2023/08/01، تاريخ الاطلاع 2024/12/20، الرابط:
https://www.carjj.org/category/.

الفرع الثاني: المبادئ التوجيهية لاستخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي

يواجه القضاء منذ انتشار ظاهرة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي تحد كبير، إما الابتعاد عن هذه الوسائل لتجنب المخاطر حفاظا على هيبة ووقار القضاء، وإما مواجهتها للاستفادة من مزايا وسائل التواصل الاجتماعي.

يتطلب الاستخدام الآمن لوسائل التواصل الاجتماعي اتخاذ الحيطة والحذر، واتباع مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تقلل من المخاطر والتي تجنب المسؤولية التأديبية للقاضي والمتمثلة في:

أولا: تجنب الإفصاح عن صفة القاضي

من المسائل المثيرة للجدل بشأن استخدام القاضي لوسائل التواصل الاجتماعي، تبرز مسألتان أساسيتان: تحديد صفته عند التفاعل، واختياره بين استخدام اسمه الحقيقي أو اسم مستعار.

ورغم طرح الموضوع للنقاش أثناء إعداد المبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة، إلا أنه لم يتم التوصل إلى رأي موحد، إذ تباينت الآراء بشأن الخيار الأنسب. وبناءً عليه، لم توصِ المبادئ باعتماد الاسم المستعار أو الامتناع عنه، بل اكتفت بالتأكيد على ضرورة التزام القضاة بالمعايير الأخلاقية المرتبطة بوظيفتهم.

كما حذرت من استخدام الأسماء المستعارة لارتكاب سلوك غير أخلاقي، وأشارت إلى أن الاسم المستعار لا يُعد ضمانة على بقاء الهوية أو الصفة مجهولة.

ودعت إلى ضرورة الفصل في بعض المنصات، بين الهوية الخاصة والهوية المهنية، حفاظًا على الحياد واستقلالية القضاء[1].

[1]- لقد سبق في الكثير من الدول معاقبة القضاة تأديبيا على استخدامهم أسماء مستعارة لارتكاب سلوكات لا تليق بالقاضي، ومثال ذلك ما حدث مع القاضي البريطاني جيسون دان-شاو (Jason Dunn-shaw) في 2017 ، الذي كان يعمل بمحكمة كانتربري ، بحيث كان هذا الأخير يستخدم اسما مستعارا **querelle** للتعليق على القضايا التي كان يترأسها، وكان يدافع على قراراته ويهاجم المنتقدين باستخدام ألفاظ بذيئة، ولاحقا تبين من التحقيقات التي أجراها مكتب التحقيقات في السلوك القضائي، أن القاضي استخدم اسم مستعار للتعليق على القضايا، بالإضافة إلى استخدامه عبارات لا تتناسب وأخلاقيات منصبه كقاضي، فضلا عن أن تصرفه هذا كان ينم عن عدم احترامه لمبدأ الحياد وهو الأمر غير مستساغ وإن كان ذلك تحت اسم مستعار، ليتم بعدها إصدار قرار بإنهاء مهامه من منصبه القضائي. لتفاصيل أكثر أنظر:

Canterbury Crown Court Judge Jason Dunn-Shaw sacked for abusive online tirades, published 13/04/2017, date of access 12/03/2025, link :
Canterbury Crown Court judge Jason Dunn-Shaw sacked for abusive online tirades.

- صدر كذلك عن المجلس الأعلى للقضاء الفرنسي بتاريخ 30 أبريل 2014 قرار تأديبي يقضي بتوقيع عقوبة التوبيخ مع تسجيلها في الملف المهني ضد أحد القضاة، وذلك بسبب إخلاله بواجب التحفظ أثناء سير جلسة محكمة الجنايات. وقد اعتبر المجلس أن استخدام القاضي لشبكات التواصل الاجتماعي، ولو تحت اسم مستعار، لا يُعفيه من واجباته الوظيفية، وعلى رأسها التزامه بالتحفظ والسرية، باعتبارها من الضمانات الأساسية التي تكفل حياد القاضي ونزاهة القضاء، وتحفظ ثقة المتقاضين في العدالة. أنظر:

Conseil supérieur de la magistrature statuant comme conseil de discipline des magistrats du siège, vu le 12/03/2025, link : https://www.conseil-superieur magistrature.fr/missions/discipline/s212.

ومن هذا المنطلق، يمكن القول بأنه سواء كان استخدام وسائل التواصل الاجتماعي مقيدا أو لا، وسواء كان القاضي حرا في استعمال اسمه وصفته أو لا، فإنه يجب في جميع الأحوال أن يتوافق هذا الاستخدام مع الامتثال للالتزامات الأخلاقية[1].

ثانيا: عدم جواز جمع الأدلة من وسائل التواصل الاجتماعي

مع تطوّر تقنيات البث المباشر التي توفرها معظم وسائل التواصل الاجتماعي، باتت الأخبار والمعلومات والوقائع تنتقل بسرعة فائقة، مما قد يضع بين يدي القاضي مصدرًا أو دليلاً إضافيًا خارج الملف القضائي.

إلا أنه ورغم ما توفره هذه الوسائل من مزايا، فإنه لا يجوز للقاضي أن يتأثر بما يشاهده أو يستند إليه في تكوين قناعته، التزامًا بقاعدة عدم القضاء بالعلم الشخصي، التي تضمن حياده واقتصاره على ما يُعرض عليه في الملف.

في هذا السياق، تحذر المبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة من البحث عن جوانب قضية ما على شبكة الانترنت[2]، لاسيما الاستعلام عن الخصوم أو الشهود، لما في ذلك من تأثير على قراراتهم[1].

-وقد ذهبت المحكمة العليا لولاية اوهايو الى تقرير عدم صلاحية أحد القضاة للنظر في الدعاوى المعروضة عليه بسبب تعليقه عليها على وسائل التواصل الاجتماعي، وقد بررت ذلك بان التعليق يرقى الى مرتبة المبرر الجدي للتشكيك في حياد القاضي. أنظر: أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، مرجع سابق، ص 117.

[1]-Magistrats et réseau sociaux, conseil supérieur de la magistrature, 11 mai 2021 : https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/magistrats-et-reseaux-sociaux.

[2]- المبادئ التوجيهية غير ملزمة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، المرجع السابق، ص6.

ثالثا: تجنب ربط صداقة مع المحامي الذي يعمل في نفس دائرة اختصاص الجهة القضائية التي يعمل بها القاضي

تُثير صداقة القاضي بمحامٍ تأسس أمامه للدفاع عن أحد الخصوم أو من المحتمل أن يتأسس في قضية ما، خلافًا واسعًا حول مدى تأثيرها على حياده. فهناك من يعتبرها سببًا جديا للتشكيك في استقلالية القاضي وحياده، وهناك من لا يرى اشكالا في ذلك. ويُظهر هذا الخلاف تباينًا واضحًا في المواقف، ليس فقط بين الدول، بل حتى بين الولايات القضائية داخل الدولة الواحدة[2].

[1]- تعرض القاضي كارلتون تيري جونيور من ولاية كارولاينا الشمالية لتوبيخ في أفريل 2009 من طرف لجنة المعايير القضائية في الولاية، بسب اجراءه تحقيق شخصي عن أطراف دعوى الحضانة دون علمهم، بحيث قام هذا الاخير بالولوج الى حساب أحد الطرفين (الأم) على مواقع التواصل الاجتماعي والاطلاع على صورها واشعارها، والاستشهاد بها في حكمه دون علمها وعلم دفاعها، كما قام بربط علاقة صداقة مع محام أحد الخصمين على موقع الفايسبوك، وتبادله معه أطراف الحديث بشأن قضية الحضانة.

Michael Crowell, Judicial ethics and social networking sites, September 2011, date of access 15/04/2025, Link: www.sog.unc.edu/sites/default/files/course_materials/Crowell_1_Judicial%20Ethics%20and%20Social%20Networking%20Sites%20Sept%202011.pdf

[2]-بعض الولايات القضائية في أمريكا تجيز التفاعل بين القاضي والمحامي حتى في فترة ترشحه للانتخابات، بينما ولايات أخرى لا تسمح بذلك كولاية ماساشوتس التي لا تسمح بربط القاضي المترشح لعلاقات مع هيئة الدفاع، كما ترى كل من كونيتيكت، فلوريدا، أوكلاهوما، بأن علاقة القاضي بالمحامي قد تؤدي إلى التشكيك في نزاهته وإلى خلق تصور لدى الغير لاسيما المتقاضيين بقدرة المحامي على التحكم في مآل القضايا التي يفصل فيها هذا القاضي، وقد ذهبت ولاية فلوريدا إلى أبعد من ذلك، فهي نظرت في مسألة إلغاء المتابعة أي انهاء القاضي لصداقته مع المحامي في مواقع التواصل الاجتماعي، أنظر:

Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-01 , 16-02-2016, Facebook, using Social Networking Site, date of access 20/04/2025, Link: https://www.mass.gov/ .

فعلى سبيل المثال، في الولايات المتحدة، صدرت آراء وقرارات متعددة وغير موحدة بشأن العلاقة بين القضاة والمحامين على وسائل التواصل الاجتماعي. ومن بين هذه الآراء، ما أوردته لجنة أخلاقيات القضاء في ولاية Massachusettsماساشوستس في رأيها رقم 2016-01، الذي استند إلى قواعد السلوك القضائي، والذي دعت فيه القضاة إلى إلغاء الصداقة وإلى وجوب التصريح عن هذه العلاقة[1].

وعلى خلاف ذلك، لم تفرض هذه اللجنة في رأيها رقم 2016- 08 الالتزام بالإفصاح عن وجود علاقة سابقة مع المحامي على موقع Linkedin، وتركت للقاضي سلطة تقدير ذلك، وبررت موقفها بأن الموقع مخصص لمشاركة المعلومات المهنية دون الشخصية[2]، غير أنها ما لبثت أن عممت الحكم على الفايسبوك أيضا، إذ بموجب الرأي رقم 2018-03 تراجعت عن رأيها رقم 2016-01 الذي يلزم القضاة بوجوب التصريح، وتركت للقاضي سلطة تقدير وجوب

[1]- بررت اللجنة رأيها بأن بعض أصدقاء وسائل التواصل الاجتماعي ليسوا قريبين والبعض منهم من الغرباء، ومتابعتهم لصفحة القاضي على الفايسبوك قد يسمح لهم بالتعرف على خصوصيته كتاريخ ومكان ميلاده، عائلته، والأماكن التي يتردد عليها، ومعرفة مثل هذه المعلومات قد يخلق تصور لدى الغير بمعرفة هؤلاء الأشخاص للقاضي معرفة جيدة وقدرتهم على التأثير فيه في القضايا المعروضة عليه. أنظر:
Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2018-03 , 18-05-2018, Disclosure of Former Facebook Friendship, date of access 20/04/2025, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2018-03.

[2] - Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-08 , 06-09-2016, Linked In Using Social Networking Site, date of access 20/04/2025, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2016-08 .

التصريح من عدمه، ووضحت بأن التقدير مرتبط بطبيعة العلاقة والمعلومات الشخصية التي كان ينشرها[1].

أما في فلوريد، فقدت منعت لجنة السلوك العلاقة بين القاضي والمحامي، وبررت موقفها بتخوفها من إعطاء هذه العلاقة انطباع للناس بأنه تحت تأثير الغير، وهو ما يعد انتهاكا للقانون. وفي ولاية كارولينا الجنوبية أصدرت اللجنة الإستشارية المعنية بمعايير السلوك القضائي في أكتوبر 2009 الرأي رقم 17/2009 الذي أجازت فيه انضمام القاضي إلى الفايسبوك وتكوين صداقات مع مسؤولي إنفاذ القانون وموظفي الجهات القضائية، وبررت موقفها بأن الموقع لا يستخدم لمناقشة الأعمال القضائية، وفي السياق ذاته أقرت لجنة نيويورك الاستشارية لأخلاقيات القضاء الصادرة في جانفي 2009 بعدم وجود اختلاف جوهري بين تواصل القاضي اجتماعيا عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتواصله بشكل شخصي، إذ لا فرق بين التواصل الالكتروني والتواصل وجها لوجه، فالإشكال الجوهري لا يتعلق بمنح القاضي رخصة استخدام شبكات التواصل الاجتماعي من عدمه، بل بكيفية تصرف القاضي في هذه المواقع[2].

رغم أن علاقة القاضي بالمحامي على وسائل التواصل الاجتماعي محل خلاف، ولا يوجد اجماع على قبولها أو رفضها، إلا أن مقتضيات الحياد والتحفظ واستقلالية السلطة القضائية تفضي إلى ضرورة الغاء القاضي لصداقته على مواقع التواصل الاجتماعي مع المحامي الذي يعمل بدائرة

[1] - Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2018-03 , 18-05-2018, Disclosure of Former Facebook Friendship, date of access 20/04/2025, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2018-03.

[2]- أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، مرجع سابق، ص 118.

اختصاصه، لأن ذلك يخلق في نفس المتقاضي عدم الطمأنينة والانحياز، كما ينبغي الغاء صداقته مع أي محام على ذات المواقع ولو لم يكن في دائرة اختصاصه إذا تبين من منشوراته بأنه يقذف القضاة أو يقلل من شأن الأحكام القضائية أو يسيء إلى كل ما له صلة بالقضاء بشكل عام، كما لا ينبغي أن يقتصر إلغاء المتابعة في هذه الحالة على المحامين فقط وإنما على كل صديق يسيء إلى القضاء أو يشكك في مصداقيته ونزاهته.

رابعا: عدم ربط صداقة مع أشخاص مجهولين

لقد أدى انتشار وسائل التواصل الاجتماعي في العصر الرقمي إلى ظهور مفهوم جديد للصداقة، فلم تعد تقتصر على المعرفة الشخصية أو حتى العلاقات الواقعية، فبفضل الخاصية المشتركة لجميع هذه الوسائل « Add freind " والتي تعني "إضافة صديق"، أصبح بالإمكان التعرف على أشخاص جدد لهم اهتمامات مشتركة.

ورغم ما تتيحه هذه الوسائل من فرص لتعزيز الروابط الاجتماعية، فإنها ساهمت أيضًا في خلق مجتمع افتراضي يتيح الدخول إلى حياتنا أشخاص قد نجهل هويتهم الحقيقية، وإذا كان هذا يشكّل خطرًا على الأفراد عمومًا، فإنه يمثل تهديدًا مضاعفًا بالنسبة للقاضي، لما قد يؤثر سلبا على سمعته ونزاهته.

فقد تكون للقاضي علاقات افتراضية على هذه المواقع مع أحد الخصوم دون أن يعرف ذلك، فيكون وعن غير قصد قد تسبب في التشكيك في حياده بشكل خاص وفي نزاهة القضاء بشكل عام[1].

[1]- اعتبرت بعض الولايات القضائية في أمريكا بأن ربط القاضي صداقة مع أطراف دعوى هو مساس بمبدأ الحياد، وقد صدرت بعض القرارات التي تحذر القاضي من ذلك، منها القرار الصادر تحت رقم AP17/2132 بتاريخ 20-09-2019 عن ولاية "ويسكونس" الذي جاء فيه: "بأن قبول القاضي الصداقة في بيئة الفايسبوك من قبل أحد المتخاصمين خلق يقينا كبيرا بانحراف الحياد الفعلي لديه"، وقد جاء في القرار أيضا "على الرغم من أننا لا نفرض حظرا صارما على الاستخدام القضائي لوسائل التواصل الاجتماعي، إلا أننا نرى أن الصداقة والمنشورات والأنشطة الأخرى عبر الانترنت يمكن أن يساء فهمها بسهولة وتظهر بمظهر غير لائق وأن صداقات القاضي عبر الانترنت يجب التعامل معها بمثل التعامل مع صداقاته الواقعية بقدر كبير من العناية، لأنها بلا شك دليل على نوع من الارتباط الاجتماعي"، وتأسيسا لذلك تم نقض قرار القاضي بسبب عدم احترامه مبدأ الحياد وتم احالة الملف إلى قاض آخر. أنظر: نوال لصلج، مرجع سابق، ص 285.
غير أنه يظهر من قرارات لجهات أخرى أن الصداقة على وسائل التواصل الاجتماعي لا ترقى الى الصداقة الحقيقية لكونها بالأساس علاقات افتراضية، وفي هذا الصدد قضت المحكمة العليا لولاية كنتاكي الأمريكية، بأن روابط الصداقة على المواقع الالكترونية بين عضوين من هيئة المحلفين ووالد الجاني في احدى القضايا الجنائية لا يعد سبب كافيا لتنحية هذين العضوين، وذلك لاختلاف مفهوم الصداقة التقليدية عن مفهوم الصداقة على مواقع التواصل الاجتماعي. أنظر: أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، مرجع سابق، ص 119.
وفي فرنسا، أشارت محكمة النقض الفرنسية في قرارها الصادر بتاريخ 17-12-2015 تحت رقم 16-12.394 بأن مصطلح الصداقة يرمز الى الأشخاص الذين يتواصلون عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وهو لا يقودنا الى علاقات الصداقة بالمعنى التقليدي، وان تواجد تواصل سابق بين هؤلاء الأفراد (المحامي والقاضي أو الخصم والقاضي) ليس سببا لعدم حياد القاضي، لان الشبكة الاجتماعية هي مجرد وسيلة للتواصل بين أشخاص يشتركون في ذات المصالح والاهتمامات أنظر: نوال لصلج، امرجع سابق، ص 290.

ولذلك، ينبغي على القاضي أن يتحرى بدقة قبول طلبات الصداقة، وألّا ينخدع بوجود اهتمام أو انتماء مهني مشترك، ما لم يكن يعرف الشخص معرفة شخصية مباشرة.

خامسا: المراقبة الدورية للإعدادات الخاصة بالخصوصية والأمن

تُعد إعدادات الخصوصية بمثابة صمام الأمان لمستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، فهي ضمانة لخصوصيتهم في ظل التحديات الرقمية المتزايدة، ووسيلة للتحكم في بياناتهم الشخصية وحمايتها.

ولكي تحقق هذه الاعدادات الأهداف المرجوة منها، ينبغي الالمام بها ومراجعتها بانتظام، وتعديلها باستمرار نظرا للتحديثات التي تجرى عليها والتي قد تقلل من الحماية في حال عدم مراجعتها.

غير أن الإلمام بإعدادات الخصوصية لا يعني بالضرورة الحماية المطلقة، لأن كل ما يتم نشره على وسائل التواصل الاجتماعي يخرج، بمجرد مشاركته، من نطاق سيطرة المستخدم، حتى وإن تم حذفه فورًا، ويصبح قابلا للحفظ والتداول. لذلك، يتعين على القاضي أن يلتزم باستخدام واعٍ ومسؤول لهذه

الوسائل[1]، من خلال ضبط إعدادات الخصوصية بدقة، وتجنب نشر أي محتوى قد يمس بهيبة القضاء[2].

ومن هذا المنطلق، حثت المبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة القضاة على رقابة إعدادات الخصوصية والأمن، ودعتهم إلى تجنب مشاركة معلوماتهم الشخصية عبر هذه المنصات، كما نبهتهم إلى أن المخاطر لا ترتبط بما ينشرونه شخصيا فقط وإنما ايضا بما ينشره الأشخاص المحيطين بهم، كأفراد الأسرة والاصدقاء [3].

[1]- iBA International Principles on Social Media Conduct for the Legal Profession, adopted on 24 may 2014 by the International Bar Association,the global voice of the legal profession, london,2014, date of access 05/04/2025, Link :https://www.ibanet.org/MediaHandler?id=27ebac25-0d13-4318-a1c4-6b751aca935f .

[2]-وفي هذا السياق، تلقى القاضي ماثيو إم كوين Matthew M. Quinn في عام 2021 من الدائرة القضائية السابعة في ولاية مينيسوتا توبيخا علنيا من مجلس القضاء في الولاية بسبب نشاطه السياسي على الفايسبوك والذي اعتبر مخالفا لقواعد السلوك القضائي، حيث أضر بمظاهر الحياد والاستقلالية التي يجب أن يتحلى بها القضاة، ولم يكتفي مجلس القضاء بتوبيخه وحسب بل أكد على ضرورة مراجعة إعدادات الخصوصية بانتظام والامتناع عن النشر أو التفاعل مع محتوى يقوض ثقة الجمهور في نزاهة القضاء. أنظر:
Cynthia gray,judicial ethics and discipline, a blog of the center for judicial ethics of the national center for state courts,27 mars 2025, vu le 26/05/2025, Link : https://ncscjudicialethicsblog.org/ .

[3]-مبادئ توجيهية غير ملزمة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، المرجع السابق، ص6.

سادسا: التزام القاضي بالتحفظ في سلوكه على مواقع التواصل الاجتماعي

رغم أن القاضي، بصفته فردا في المجتمع، حر في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة، فهو مقيد بمجموعة من الضوابط، نظرًا لتأثر صورة القضاء وثقة الجمهور بما يصدر عنه من سلوك.

من هذا المنطلق، توصي المبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة القضاة بتوخي الحذر في تفاعلهم على هذه المنصات، من خلال تجنب التعبير عن الآراء الشخصية حتى لا يتم إخراجها عن سياقها[1]، والتحفظ في اللغة والأسلوب، والامتناع عن الرد على التعليقات المسيئة حتى وإن كانت موجهة للقاضي، كما دعتهم إلى مراجعة المحتوى الذي سبق لهم نشره، حتى وإن كان قبل توليهم المنصب، لما قد ينطوي عليه من تأثير سلبي على صورة القضاء.

ونبهت ذات المبادئ الى ضرورة الامتناع عن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لتحقيق مصالح مالية، سواء للقاضي شخصيا أو لغيره [2]، ومن ثم لا يجوز الترويج لأي نشاط أو خدمة تُدر ربحًا ولو لم يكن للقاضي، لأن ذلك يشكل خرقا لأخلاقيات مهنة القضاء.

[1] -Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-01 , 16-02-2016, Facebook, using Social Networking Site, date of access 23/05/2025, Link: https://www.mass.gov/.

[2] -مبادئ توجيهية غير ملزمة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، المرجع السابق، ص6.

سابعا: تدريب القضاة على الاستخدام الآمن لوسائل التواصل الاجتماعي

نظرا للتبعات السلبية التي تترتب عن الاستخدام غير الواعي لوسائل التواصل الاجتماعي، والتي تؤثر بشكل مباشر على نزاهة القضاء وحياده، بات تدريب القضاة على الاستخدام الآمن لها أمرا ضروريا في ظل العصر الرقمي.

وتبعا لذلك، تحث المبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة على توفير تدريب دوري للقضاة، لاسيما منهم المعينين حديثاً، لتمكينهم من فهم المسائل والقضايا ذات الصلة بالموضوع، مثل المشاركة بتحفظ، فهم المخاطر المحيطة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، كما دعت الجهات المختصة بضبط قواعد السلوك الى اصدار إرشادات عملية حول الاستخدام الآمن لهذه الوسائل[1].

خاتمة:

في ظل العصر الرقمي، بات استخدام وسائل التواصل الاجتماعي حتمية لا مفر منها، ولا يُمكن استثناء القاضي أو حرمانه من مزايا هذا الاستخدام.

ورغم ما تحمله وسائل التواصل الاجتماعي من إيجابيات وسلبيات، يبقى استخدامها خاضعًا لتقدير القاضي وحده. غير أنه، وبالنظر إلى خصوصية مرفق القضاء وحساسيته، يجب أن يحاط هذا الاستخدام بضوابط واضحة، تضمن احترام القاضي لأخلاقيات مهنة القضاء، وتحفظ في الوقت ذاته صورة القضاء وتعزز ثقة الجمهور في استقلاله ونزاهته.

[1] -مبادئ توجيهية غير ملزمة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، المرجع السابق، ص 7.

وفي هذا السياق، يمكن الاستفادة من الممارسات الفضلى والمبادئ التوجيهية لإعلان الدوحة، في تأطير سلوك القضاة على هذه المواقع، وفي تحيين مدونة أخلاقيات المهنة، بما يتلاءم مع التحولات الرقمية ويعزز ثقة الجمهور في القضاء.

في ضوء ما تم عرضه، يمكن اقتراح مايلي:

1. صياغة سياسة واضحة ودقيقة في هذا الشأن، من خلال تنقيح مدونة أخلاقيات مهنة القضاء، بوضع ضوابط تنظم استخدام القضاة لمواقع التواصل الاجتماعي بشكل يضمن حرية القاضي ويراعي استقلالية وحياد القضاء.
2. إعداد دليل إرشادي خاص باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
3. تنظيم دورات تدريبية وأيام دراسية تهدف إلى توعية القضاة بالتحديات القانونية والأخلاقية التي تفرضها تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة، لضمان انسجام سلوكهم في الفضاء الرقمي مع قدسية رسالتهم، وتعزيز ثقة المجتمع في العدالة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا/ قائمة المصادر والمراجع العربية:

قائمة المصادر:

أ. الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية:

1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اعتمدت بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر 2003، وتم فتح التوقيع عليها في ميريدا المكسيكية من 09 إلى 11 ديسمبر 2003، ودخلت حيز النفاذ في 14 ديسمبر 2005. صادقت عليها الجزائر بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004، ج ر عدد 26 الصادرة بتاريخ 2004/04/25.

2- وثيقة الرياض حول أخلاقيات وسلوك القاضي العربي، الصادرة عن الاجتماع الخامس عشر لعمداء ومديري المعاهد والمراكز القضائية ورؤساء ادارات التأهيل والتدريب القضائي في الدول العربية المنعقد في الرياض ما بين 4-8 مارس 2007.

3- وثيقة الشارقة حول أخلاقيات وسلوك القاضي، المؤتمر الحادي عشر لرؤساء أجهزة التفتيش القضائي في الدول العربية، الشارقة، 8-12 أفريل 2007.

4- مدونة السلوك لأخلاقيات العمل القضائي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 5-6 أكتوبر 2016، الطبعة الأولى، الرياض، 2017.

5- مبادئ توجيهية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، الشبكة العالمية لنزاهة القضاء.

ب. النصوص القانونية

1. القانون العضوي رقم 04-12 المؤرخ في 06 سبتمبر 2004 والمتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاة وعمله وصلاحياته، ج.ر العدد 57، الصادرة بتاريخ 2004/09/08 ،

الملغى بموجب القانون العضوي رقم 22-12الممضي في 17 يونيو 2022، الذي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء وقواعد تنظيمه وعمله، ج.ر العدد 44، المؤرخة في 2022/06/27.

2. المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82 الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

ج. قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة:

1. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، المؤرخ في 17 ديسمبر 2015، A/RES/70/174.

قائمة المراجع:

أ- الكتب:

1- الطيب بلعيز، إصلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز التحدي، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008.

2- محمد كامل عبيد، استقلال القضاء، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، مصر، 2012.

3- عادل محمد جبر أحمد شريف، حماية القاضي وضمانات نزاهته، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2008.

4- عوض أحمد الزعبي، الوجيز في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني، التنظيم القضائي –الاختصاص-التقاضي-الأحكام وطرق الطعن، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، 2007.

5- خالد غسان يوسف المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وأبعادها التقنية، الاجتماعية، الاقتصادية الدينية، والسياسية على الوطن العربي والعالم، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013

6- Hugh Brooks, Ravi Gupta ترجمة عاصم سيد عبد الفتاح، وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع، الطبعة الأولى، المجموعة العربية للتدريب والنشر، مصر، 2017، ص57.

ج- المقالات:

1- -أحمد سيد أحمد محمود، إسلام إبراهيم شيحا، "القاضي ووسائل التواصل الاجتماعي، الموازنة بين حرية القاضي في التعبير عن رأيه واستقلاله وحياده"، المجلة الدولية للقانون، كلية القانون, المجلد 9، العدد المنتظم الأول، دار نشر جامعة قطر 2020.

2- يوسف شندي، "القواعد السلوكية للقضاة، مراجعة تحليلية نقدية"، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون-جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد 2016، العدد 66، السنة 2016.

3- يحياوي فاطمة، وفور خديجة، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيره على العلاقات الاجتماعية، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد رقم 9 العدد 1، جويلية 2019.

4- محمد الطاهر رحال، حياد قضاء الحكم الجنائي وضماناته، مجلة الحقوق والحريات، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، المجلد 13، العدد 1، 2025.

5- نوال لصلج، "مبدأ حياد وتحفظ القاضي الجزائري في ظل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 01، جانفي 2024.

ثانيا / قائمة المصادر والمراجع الأجنبية:

1. Recueil des obligations déontologiques des magistrats, Conseil supérieure de la magistrature, édition Dalloz, 2010,
2. Discussion guide: The Use of Social Media by Judges, The Doha Declaration, United Nations Office on Drugs and Crime, Vienna International Centre.

3. Réseau francophone des conseils de la magistrature judicaire, rapport du groupe de travail du réseau francophone des conseils de la magistrature judicaire, les réseaux sociaux et les magistrature, novembre 2018.
4. Guide sur l'utilisation des médias sociaux par les juges, Conseil de la Magistrature du Québec, Bibliothèque nationale du Québec, 2022..
5. Judges and social media, 13/06/2024, website name: Justiça international, date of access 20/12/2024, link: https://www.elfilho.lawyer/ar/juizes-e-as-midias-sociais
6. « des plateformes de communication en ligne qui permettent à tout internaute de rejoindre ou de créer des < réseaux > d'utilisateurs ayant des options similaires et/ou des intérêts communs ». Christiane Feral-Schuhl, praxis Cyberdroit, 2020/2021link :https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=DZ%2FPRAXIS%2FCYBERDROIT%2F2019%2FL01T12C124%2FPLAN%2F0001&ctxt=0_YSR0MD1yw6lzZWF1eCBzb2NpYXV4IGTDqWZpbml0aW9uwqd4JHNmPXNpbXBsZS1zZWFyY2g%3 . Glossary of web terms: Apranet, 15/06/2024, link: https://developer.mozilla.org/fr/docs/Glossary/Arpanet.
7. Histoire décontractée de l'informatique, L'histoire de USENET, le premier réseau social a 45 ans, publié le 13-10-2024, https://fosse.fr/histoire-usenet-le-premier-reseau-social-a-45-ans/ .
8. البوابة العربية للأخبار التقنية، التواصل الاجتماعي، الرابط: https://aitnews.com:
9. magistrats et réseau sociaux, conseil supérieur de la magistrature, URL : https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/magistrats-et-reseaux-sociaux.
10. European Network of Councils for the Judiciary (ENCJ) , 2011/2012 Project on Judiciary, Society and the Media, https://www.encj.eu/node/252.
11. الصفحة الرسمية لوزارة العدل الجزائرية، الرابط: https://www.facebook.com/Mjustice.gov.dz?mibextid=wwXIfr&mibextid=wwXIfr.

12. https://www.ohchr.org/ar/special-procedures/sr-independence-of-judges-and-lawyers/international-standards.
13. مجلس تعاون لدول الخليج العربي https://www.mofa.gov.bh/ar/gcc
14. https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=DZ/OASIS/000531.
15. -Le monde du droit, Révocation du juge pour manque d'impartialité après des publications sur les réseaux sociaux, publié le 27 octobre 2023, URL : https://www.lemondedudroit.fr/259-magazine/decryptages/89684-revocation-juge-pour-manque-d-impartialite-apres-des-publications-sur-les-reseaux-sociaux-2.html
16. Actualité, le quotidien du droit, Réseaux sociaux et pouvoir judiciaire : la nécessaire « incarnation » URL : https://www.dalloz-actualite.fr/flash/reseaux-sociaux-et-pouvoir-judiciaire-necessaire-incarnation
17. Conseil superieur de la magistrature, Assemblée générale annuelle du Réseau francophone des conseils de la magistrature judiciaire - Dakar, 7 et 8 novembre 2017, URL: http://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/assemblee-generale-annuelle-du-reseau-francophone-des-conseils-de-la-magistrature?
18. المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، دور قواعد السلوك وأخلاقيات العمل في قطاع العدالة في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، 2023/08/01 الرابط: https://www.carjj.org/category/
19. Canterbury Crown Court Judge Jason Dunn-Shaw sacked for abusive online tirades, published 13/04/2017, link : Canterbury Crown Court judge Jason Dunn-Shaw sacked for abusive online tirades
20. Magistrats et réseau sociaux, conseil supérieur de la magistrature, 11 mai 2021 : https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/magistrats-et-reseaux-sociaux
21. مبادئ توجيهية غير ملزمة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي من قبل القضاة، الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، إعلان الدوحة: ترسيخ ثقافة احترام القانون، ص6، منشورة في

الموقع التالي: https://www.unodc.org/ji/ar/knowledge-products/social-media-use.html

22. Michael Crowell, Judicial ethics and social networking sites, September 2011, Link: www.sog.unc.edu/sites/default/files/course_materials/Crowell_1_Judicial%20Ethics%20and%20Social%20Networking%20Sites%20Sept%202011.pdf
23. Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-01 , 16-02-2016, Facebook, using Social Networking Site, Link: https://www.mass.gov/
24. Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2018-03 , 18-05-2018, Disclosure of Former Facebook Friendship, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2018-03.
25. Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-08 , 06-09-2016, Linked In Using Social Networking Site, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2016-08 .
26. Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2018-03 , 18-05-2018, Disclosure of Former Facebook Friendship, Link: https://www.mass.gov/opinion/cje-opinion-no-2018-03.
27. iBA International Principles on Social Media Conduct for the Legal Profession, adopted on 24 may 2014 by the International Bar Association,the global voice of the legal profession, london,2014, Link :https://www.ibanet.org/MediaHandler?id=27ebac25-0d13-4318-a1c4-6b751aca935f
28. Committee on Judicial Ethics (CJE) Opinion N.2016-01, 16-02-2016, Facebook, using Social Networking Site, Link: https://www.mass.gov/.
29. Webwise, explained what is Instagramlink https://www.webwise.ie/parents/explained-image-sharing-app-instagram/
30. https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/12/8/9F
31. https://www.instagram.com/judgejoyce_?igsh=MW40ZDZwa3BubHpkaQ==
32. https://www.conseil-superieur magistrature.fr/missions/discipline/s212

33. https://www.conseil-superieur-magistrature.fr/actualites/avis-de-la-formation-pleniere-du-conseil-superieur-de-la-magistrature-du-13-decembre-2023.